مفهوم العلماء

لحديث
الحبة السوداء

تأليف

أنْوَرْ بِنْ محمُوْد الرِفْاعي

Anwar bin Mahmoud Alrefaei

الرفاعي الالكترونية

مفهوم العلماء

لحديث الحبة السوداء

الفهرس

مطلع الرسالة..... ٦
أحاديث الحبة السوداء..... ٨
الحديث الأول : عن أبي هريرة : ٨
الحديث الثاني : عن عائشة : ٩
الحديث الثالث : أسامة بن شريك :..... ٩
الحديث الرابع : عن عبدالله بن عمر : ٩
الحديث الخامس : عن بريدة : ١٠
الخلاف في تحديد الحبة السوداء..... ١٣
القول الأول : أنها الشونيز : ١٣
القول الثاني : أنها الكمون :..... ١٣
القول الثالث : أنها الخردل ١٦
القول الرابع : أنها البُطم ١٦
القول الخامس : أنها بذر البصل..... ١٧
القول السادس : أنها بذر الفجل ١٧
القول السابع : أنها نبات في الحشيش..... ١٨
القول الثامن : أنها القرح ١٨
القول الراجح في تحديدها ١٩
أسماء الحبة السوداء..... ٢١

ضبط اسمها ٢٢
منزلة الحبة السوداء ٢٣
طبيعتها ٢٤
مفهوم العموم ٢٥
في قوله شفاء من كل داء ٢٥
الراجح ٢٩
تنبيه ٣٤
شروط علاج الأمراض الحارة والجافة بالحبة السوداء ٣٦
اعتراض جهلة الأطباء على أحاديث الطب النبوي ٣٨
الشبهة الأولى ٤١
الشبهة الثانية ٤٣
الشبهة الثالثة ٤٤
معنى الداء وبيان ما ليس من الأدواء ٤٦
أولاً : اطلاق الداء بالمعنى العام ٤٦
ثانيا : إطلاق الداء بالمعنى الخاص ٤٧
الخلاصة : ٤٨
هل الموت داء كسائر الأدواء ٤٩
قصة .. المجذوم والحبة السوداء ٥٣
ما جاء عن العلماء والخبراء في فوائد الحبة السوداء ٥٥
ما جاء عن الإمام العلامة ابن القيم ٥٦
ما جاء عن عبدالملك بن حبيب الألبيري القرطبي ٥٩
ما جاء عن العالم الباطني ابن سيناء ٦٢
ما جاء عن الملك المظفر ابن التركماني ٦٤

ما جاء عن العالم الأندلسي المشهور بابن البيطار.....٦٦
خلاصة أقوال.....٦٩
العلماء في فوائد الحبة السوداء.....٦٩
طرق استخدام الحبة السوداء في الدواء.....٧٣
تنبيه:.....٧٥
الخاتمة.....٧٦

مطلع الرسالة

يقول العبد الفقير إلى ربه ، المستعين به في دربه ، المُلِح عليه في سؤله وطلبه ، أنور الرفاعي رفع الله في العالمين ذكره ، وشرح في الدارين صدره ، ويسر في الحالتين أمره :

الحمد لله منزل الكتاب ، ومقدر الأسباب ، خلق الداء وأنزل الدواء ، وألهم الإنسان عن طريق الحيوان ، لفوائد النبات في أقدم الأوقات . والصلاة والسلام على مرشد الأنام ، لخير ما ينفعهم وشر ما يضرهم ، فنبينا طبينا بما أتاه ربنا ، يصف الدواء ويوكل الشفاء لرب الأرض والسماء ، ففي الكتاب المبين : ﴿ وإذا مرضت فهو يشفين ﴾ مذهبِ العلل بشراب العسل ، ومبرئ الأدواء بالحبة السوداء ، ومعالج البشر بألبان البقر ؛ فإنها ترمو من كل الشجر ، وطارد الوجع المردي بأعواد القسط الهندي ، ومنقذ مريض الاستسقاء بألبان الإبل بأبلغ الشفاء ، وجم الأفئدة الحزينة بحساء نخالة التلبينة ، وأرشد الأمة للتداوي بالحجامة ، وأوصاك قبل الموت بالسنا والسنوت ، ومحصن الأبدان بالعجوة من السم وسحر الشيطان .

وبعد :

فهذه المقالة ومحتوى الرسالة ، قد حَبَّرَت في سَطْرِها وتبحرت في طَرْسِها ، بيان فقه العلماء لحديث خير الأنبياء : (**عليكم بالحبة السوداء فإنها شفاء من كل داء**) بفوائد فقهية ومثلها طبية ، ودفع قول المرجفين ، وشبهات قول الزائغين ،

بالحق والقول المبين ، دونتها بيراعي أنا ابن الرفاعي ، بعون ربي ذي الجلال قد انتهى هذا المقال

فأسأل المولى الذي ، بنبيه أنا حذوه أحتذي ، أن يكتبن لها القبول ، في هذه الدنيا عرضاً وطول ، وأن يثبت من كتب ، حروفها بعد اللغب ، على التمسك بالهدى ، والابتعاد عن الهوى ، فهو الغني فوق ذات الأبراج ، وأنا عبده الفقير المحتاج

في خميس اليوم السادس من شهر ربيع الثانية لسنة ألف وأربعمائة وأربعين

أحاديث الحبة السوداء

جاء في الحبة السوداء عدة أحاديث كلها تصب في مصب واحد وهو وصفها أنها شفاء من كل داء إلا الموت ، ولهذا فهي باعتبار هذا المؤدى تعتبر حديثاً واحداً ، ولكنها باعتبار تعدد رواتها من الصحابة الكرام تعتبر عدة أحاديث وهي كـ التالي :

الحديث الأول : عن أبي هريرة :

عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : (**إن في الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام**) رواه البخاري (٥٣٦٤) ومسلم (٥٨٩٦) ، وفي لفظ لمسلم (٥٨٩٩) : (**ما من داء إلا في الحبة السوداء منه شفاء إلا السام**)

ورواه النسائي (٧٥٧٩) بلفظ : (**عليكم بالحبة السوداء فإن فيها شفاء من كل داء إلا السام والسام الموت**) وفي (٧٥٧٨) : (**عليكم بهذه الحبة السوداء .. الخ**)

وفي رواية لأحمد (٧٦٢٦) والطبراني في الأوسط (٥٢٨٣) والبيهقي في الكبرى (١٩٣٥١) وابن عبد البر في السنة (١ / ٧٥٢) قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للشونيز : (**عليكم بهذه الحبة السوداء فإن فيها شفاء من كل شيء أو داء إلا السام**) يريد به الموت ، وصحح إسناده العلامة أحمد شاكر في

تحقيق المسند ، وقال محققوا المسند : إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وفيه دلالة واضحة أن الحبة السوداء هي الشونيز .

الحديث الثاني : عن عائشة :

رواه البخاري (٥٣٦٣) عن خالد بن سعد ، قال خرجنا ومعنا غالب بن أبجر . فمرض في الطريق . فقدمنا المدينة وهو مريض . فعاده ابن أبي عتيق وقال لنا : عليكم بهذه الحبة السوداء فخذوا منها خمساً أو سبعاً . فاسحقوها ثم اقطروها في أنفه بقطرات زيت في هذا الجانب وفي هذا الجانب ؛ فإن عائشة حدثتهم أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (**إن هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا أن يكون السام**) قلت : وما السام ؟ قال : (**الموت**)

قال الامام ابن الجوزي في كشف المشكل (١ / ١٢٣٨) :

ويشبه أن يكون مرض هذا الذي وصف له ابن عتيق هذا الوصف الزكام ؛ فان المزكوم ينتفع بريح الشونيز اهـ

الحديث الثالث : أسامة بن شريك :

رواه الطبراني في الكبير (٤٩١) قال : ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، ثنا سريج بن يونس ، عن المطلب بن زياد ، عن زياد بن علاقة ، عن أسامة بن شريك ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : (**في الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام**) وهو حديث سنده متصل ورجاله كلهم ثقات

الحديث الرابع : عن عبدالله بن عمر :

رواه ابن ماجة (٣٤٤٨) عن سالم بن عبد الله عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (**عليكم بهذه الحبة السوداء فإن فيها شفاء من كل داء إلا السام**)

قال في الزوائد : حديث ابن عمر حسن ، وعثمان بن عبد الملك مختلف فيه اهـ وصححه العلامة الألباني

الحديث الخامس : عن بريدة :

رواه أحمد (٢٢٩٣٨) عبد الله بن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول : قال : (**الكمأة دواء العين وإن العجوة من فاكهة الجنة وإن هذه الحبة السوداء**) قال ابن بريدة : يعني الشونيز الذي يكون في الملح (**دواء من كل داء إلا الموت**) ، ورواه مطولاً برقم (٢٢٩٧٢) عن ابن بريدة ، عن أبيه أنه : كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في اثنين وأربعين من أصحابه والنبي صلى الله عليه وسلم يصلي في المقام ، وهم خلفه جلوس ينتظرونه ، فلما صلى أهوى فيما بينه وبين الكعبة كأنه يريد أن يأخذ شيئا ، ثم انصرف إلى أصحابه فثاروا وأشار إليهم بيده أن اجلسوا فجلسوا . فقال : (**رأيتموني حين فرغت من صلاتي أهويت فيما بيني وبين الكعبة كأني أريد أن آخذ شيئا**) .

قالوا : نعم يا رسول الله قال : (**إن الجنة عرضت علي فلم أر مثل ما فيها وإنها مرت بي خصلة من عنب فعجبتني فأهويت إليها لآخذها !! فسبقتني ، ولو أخذتها لغرستها بين ظهرانيكم حتى تأكلوا من فاكهة الجنة ، واعلموا أن الكمأة دواء العين ، وأن العجوة من فاكهة الجنة ، وأن هذه الحبة السوداء التي تكون في الملح اعلموا أنها دواء من كل داء إلا الموت**)

وهو ضعيف بهذا اللفظ ؛ لضعف أحد الرواة وهو صالح بن حيان القرشي ، ولبعضه شواهد وهي ألفاظ الرواية المختصرة (**الكمأة دواء العين وإن العجوة من فاكهة الجنة وإن هذه الحبة السوداء**) فالكمأة جاء فيها حديث صحيح ، وكذلك العجوة ، وكذلك الحبة السوداء .

قال شيخنا العلامة الوادعي رحمه الله تعالى في أحاديث معلة ظاهرها الصحة (صـ / ٦٦) :

إذا نظرت في سند هذا الحديث قلت صحيح على شرط الشيخين ولكن أبا حاتم رحمه الله يقول كما في "العلل " لولده (ج٢ص٢٣٢) : أخطأ زهير مع اتقانه هذا هو صالح بن حيان وليس هو واصلاً وصالح بن حيان ليس بالقوي هو شيخ ولم يدرك زهير واصلاً. اهـ المراد منه ، وفي "تهذيب التهذيب" في ترجمة صالح بن حيان وروى عنه زهير بن معاوية فسماه واصل بن حيان فقال أحمد بن حنبل انقلب على زهير اسمه. وقال أبو داود (٧٣/١) غلط فيه معمر. اهـ المراد راجع "شرح علل الترمذي " (ج٢ص٦٨٦) للحافظ ابن رجب وينظر في نسبة واصل بن حيان وصالح بن حيان إلى بجيلة فإني لم أجد هذا . ثم رأيت الحديث والحمد لله في "مسند أحمد " (٥ / ٣٥١) فقال رحمه الله : ثنا محمد بن عبيد ثنا صالح بن حيان عن ابن بريدة....فذكره ، فَعُلِم صحة ما قاله هؤلاء الأمة رحمهم الله تعالى أن الذي في السند هو صالح بن حيان وهو ضعيفٌ والحمد لله اهـ ورواه البزار (٤٣٧٨) عن عبد الله بن بريدة عن أبيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (**إن الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام**)

وعند أحمد (٢٢٩٩٩) عن عبد الله قال : سمعت أبي بريدة يقول : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : (**عليكم بهذه الحبة السوداء وهي الشونيز فإن فيها شفاء**) وهو صحيح ، حسنه العلامة الوادعي في الصحيح المسند (١/ ٨٠) ووافقه شيخنا العلامة الحجوري في التبيين (صـ / ٢٠١) ، وفيه تصريح أن الحبة السوداء هي الشونيز والظاهر أن قوله : (وهي الشونيز) من شرح ابن بريدة كما هو واضح في رواية أحمد السابقة ، ولكن قد جاءت بشكل أصرح ، عند ابن أبي شيبة (٢٣٩٠٦) عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : (**الشونيز فيه شفاء من كل داء إلا السام**) ، قالوا : يا رسول الله ، ما السام ؟ قال : (**الموت**) .

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٠ / ١٤٤) :

ثم وجدتها مرفوعة من حديث بريدة فأخرج المستغفري في كتاب الطب من طريق حسام بن مصك عن عبيد الله بن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم : (**إن هذه الحبة**

السوداء فيها شفاء) الحديث ، قال : وفي لفظ : قيل : وما الحبة السوداء ؟ قال : (الشونيز) اهـ

قلت : حسام بن مصك ضعيف

قال أحمد : مطروح الحديث

وقال ابن معين : ليس بشيء

وقال أبو زرعة : واهي الحديث منكر الحديث

وقال أبو حاتم : لين الحديث ليس بقوي يكتب حديثه

وقال البخاري : ليس بالقوي عندهم

وقال النسائي : ضعيف.

وقال الدارقطني : متروك الحديث

وقال ابن المبارك : ارم به

وقال ابن المديني : لست أحدث عنه بشيء

وقال ابن حبان :كان كثير الخطأ فاحش الوهم حتى خرج عن حد الاحتجاج به

وقال الآجري : قيل لابي داود هو ثقة قال لا

وقال ابن عدي : وعامة حديثه افرادات وغرائب وهو مع ضعفه حسن الحديث وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق

انتهى من تهذيب التهذيب (٢ / ٢١٤)

الخلاف في تحديد الحبة السوداء

اختلف أهل العلم والخبرة في تحديد ما هية الحبة السوداء ؛ لأن البذور السوداء كثيرة ، ولأن اللفظ قد يرد ويراد به غيره ؛ كتسمية الأخضر بالأسود ، وربما تناقضت وصفات بعض الأطباء في بعض وصفاتهم ؛ فهذا يصفها لبعض المشاكل وذاك يحذر منها لهذه المشاكل ، والسبب أن الأول يقصد بها شيء ، والثاني يقصد بها شيء آخر ، ومن هنا أطرح بين يديكم خلاصة أقوال أهل العلم في تحديدها :

القول الأول : أنها الشونيز :

وهو ترجيح الجمهور ، ومنهم : الترمذي ، وقتادة ، والقاضي عياض ، وابن مفلح ، والشهاب ، والقرطبي ، وابن الجوزي ، وابن طرخان ، وابن طولون ، وابن القيم ، والذهبي ، والمناوي ، وهي القول الوحيد الذي قرن بألفاظ الحديث سواء من قبل بعض الرواة ، أو من كلام النبي صلى الله عليه وسلم نفسه لما سبق ذكره عند ابن أبي شيبة (٢٣٩٠٦) عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : (الشونيز فيه شفاء من كل داء إلا السام) ، قالوا : يا رسول الله ، ما السام ؟ قال : (الموت) . إن كانت تلك الزيادات ثابتة

القول الثاني : أنها الكمون :

وقال عبد اللطيف البغدادي رحمه الله كما في عمدة القاري (٣١ / ٢٩٧) :

المعروف بالمطجن هو الكمون الأسود ويسمى الكمون الهندي اهـ

قلت : ولكن ليس كل من قال : إنها الكمون يريد به الكمون المعروف ؛ فالأغلب يريد به الشونيز ؛ لأن الكمون عندهم اسم من أسمائه

قال الإمام ابن القيم رحمه الله (٤ / ٢٩٧) :

الحبة السوداء : هي الشونيز – في لغة الفرس– ، وهي الكمون الأسود ، وتسمى الكمون الهندي اهـ

وقال الحافظ المناوي رحمه الله في فيض القدير (٤ / ١٤٢) :

(الشونيز) الكمون الأسود ويسمى الهندي اهـ

فائدة في أنواع الكمون :

قال ابن التركماني في المعتمد (٢ / ٣٣) : والكَمون منه كَرْمانيّ ومنه فارسيّ ومنه شاميّ ومنه نَبَطي . فالكَرْمانيّ أسود اللّون ، والفارسيّ أصفر اللون ، وهو أقوى من الشاميّ ، والنبطيّ هو الموجود في سائر المواضع . ومن الجميع بريّ وبستانيّ . والكرمانيّ أقوى من الفارسيّ . والفارسيّ أقوى من غيره . وإذا مضغ مع الملح وقُطِر ريقه على الجرَب والسَّبَل المكشوطة والظَّفِرة منع اللَّصَق. والكمون الكَرْمانيّ يعقل الطبيعة المستطلقة من الرّطوبة . وهو نافع من الريح الغليظة ، ويجفّف المعدة . وهو صالح للكبد . وإذا احتملته المرأة مع زيت عتيق قطع كثرة الحيض ، وإذا نُقِع في الخلّ وجُفِّف وسُحِق وتُمُودي على أخذه سَفوفًا قطع شهوة الطين ، والأشياء الشبيهة به . وإذا مضغ بالخلّ وابتلع قطع سيلان اللعاب . وهو طارد للرّياح ، مجشئ هاضم للطعام . والكمّون البريّ هو الأسود الشبيه بالشُّونيز. وبزره أحد حرافة من الكمون البستانيّ. وشراب بزره : للمغص والقُولَنج . وإذا شرب بالخلّ سكّن الفُواق . وإذا شرب بالشراب وافق ضرر ذوات السموم من الهوامّ ، والبِلَّة العارضة في المعدة . وبدّل الكمون الكَرْمانيّ : وزنه من الكمون. وقيل بدّله : وزنه من الكراويا. « ز » بدّل الكَمُّون الأسود : الأبيض. والكمون الحلو هو الأنيسون والكمون الأرمَنِيّ: هو الكراويا. والكمون البريّ: قد تقدم ذكره أنه الأسود الحبّ الذي يشبه الشُّونيز، فإذا قيل كمون أسود : أريد به البريّ. وإذا قيل بريّ ، فيراد به الأسود. وقد يقال أيضًا على الحبة السوداء التي هي الشونيز: كمون ، وقد ذكرت الحبّة السوداء في موضعها. « ج » مثله. وهو حارّ يابس في الثالثة، وقيل إن حرارته في الثانية. وهو يقتل الدّود، ويحلّل، ويطرد الريح وفيه تقطيع وقبض، وإن غسل الوجه بمائه صفاه، وكذلك أخذه بقدر الحاجة ، ويؤخذ منه خصوصًا البريّ الذي

يشبه الشّونيز قدر درهمين بشراب لنهش الهوامّ . والإكثار منه يصفي اللون أكلاً وطِلاء بالجلد من خارج. « ف » بِزْره معروف. كَرمانيّ، وفارسيّ، ونَبَطيّ. وأجوده الكَرمانيّ، والأسود الفارسيّ. وهو حارّ يابس في الثانية ، ينفع من المغص والنفخ وتقطير البول وعسره . والشربة منه درهمان ونصف اهـ

قلت : وبهذا النقل يتضح أن هناك كمون يشبه الشونيز وليس هو الشونيز عند البعض كما أن هناك كمون هو نفسه الشونيز عند البعض الآخر !! ولاشك أن الشونيز والكمون مفيدين منفردين ومركبين ، ولكن من حيث الطب النبوي فبسبب الخلاف القائم في حديث : (عليكم بالسنا والسنوت) واختلاف العلماء في السنوت إلى ثمانية مذاهب ومنها أن السنوت هو الكمون يتضح أن الكمون قاسم مشترك بين الخلاف في تحديد الشونيز والسنوت ، فقد يكون الكمون هو السنوت حسب ترجيح البعض وقد يكون الكمون هو الشونيز حسب ترجيح البعض !! ولكن هل يمكن أن يكون السنوت هو الحبة السوداء وما علاقة اجتماع السنا به ؟ :

– فإن كان السنوت هو الحبة السوداء وليس هو باعتبار عدم وروده في الخلاف اللهم إلا إن كان هو الكمون حسب مذهب البعض فهو مفيد جداً باعتبار الحبة السوداء محفز لعمل السنا ولهذا ذكرت معها

– وإن كان السنوت هو الكمون الذي هو التابل الذي نستخدمه في الطبخ فهو عظيم جداً أيضاً وله مناسبة تتعلق بالسنا في نفس الوقت ؛ فالسنا هو ملين ومسهل بحسب الكمية والقابلية ، وهو يبدأ وظيفته من القولنج ، والكمون طارد للرياح والغازات والأبخرة من القولنج ، وعليه فاجتماعه مع السنا يحقق تضامناً وظيفياً مهماً

– وإن كان السنوت هو العسل وهو ما ترجح لي حتى الساعة – مع تردد تجاه الكمون – فله تعلق وظيفي بالسنا أيضاً ؛ لأن العسل إن اجتمع مع السنا في القولنج قاما بسحب الأخلاط الصفراوية والسوداوية منه .

وعلى كلٍ ننصح بهذه الوصفة وهي : خليط من العسل الجيد مع السنا والكمون . تمزج بالماء الفاتر وتشرب على الريق ، ولا بأس من تزيينها بالقليل من الحبة السوداء والتي نعني بها الشونيز وهي حبة البركة ، وتكرر استعمال هذه الوصفة لثلاثة أيام إن كانت نتيجتها ملينة ويكتفى بيوم واحد إن كانت نتيجتها مسهلة .. والله الموفق

قال الحافظ رحمه الله في الفتح (١٠ / ١٤٤) :

وفي رواية الأعين (**هذه الحبة السوداء التي تكون في الملح**) وكان هذا قد أشكل علي ، ثم ظهر لي أنه يريد الكمون ، وكانت عادتهم جرت أن يخلط بالملح اهـ

وقال (١٠ / ١٤٥) :

وتفسير الحبة السوداء بالشونيز لشهره الشونيز عندهم إذ ذاك وأما الآن فالأمر بالعكس والحبة السوداء أشهر عند أهل هذا العصر من الشونيز بكثير وتفسيرها بالشونيز هو الأكثر الأشهر وهي الكمون الأسود ويقال له أيضا الكمون الهندي اهـ

قلت : والظاهر أن القائلين أن الحبة السوداء هي الكمون على فريقين : فريق يريد بها الشونيز وإنما يستخدم اسم الكمون لكونه هو أشهر أسمائها عندهم ، وفريق يريد بها غير الشونيز ، وهذا ظاهر من كلام العلامة ابن القيم فهو يرجح أنها الشونيز ويصرح أن الكمون الأسود أو الكمون الهندي من أسمائها بينما البعض عد الكمون قولا غير الشونيز دل على التفريق بينهما

والكمون الذي يعنيه الكثير هو نفسه الشونيز وإنما تعددت أسماؤه ، وعليه وقع الخلاف في لفظهم وليس في قصدهم ، وربما جاء من قرأ أن الكمون من ضمن الأقوال فرجحه وهو يعني به الكمون الذي لا يعنونه هم كما هو حال الكثير من القراء المعاصرين لكتب القداما ، ولهذا نقول : ليس كل من ذكر أنها الكمون ينسب له أنه لا يعني بها الشونيز ، بل لابد من التمييز بين من يعنون بها الشونيز وبين من لا يعنون بها ذلك

القول الثالث : أنها الخردل

وهو مذهب الإمام الحسن البصري رحمه الله تعالى ، نقله الحربي عنه ، ونقله عن الحربي العديد من أهل العلم

قلت : وهو شبيه بحب الرشاد بالعديد من الفوائد كعلاج عرق النسا ، وأوجاع الرأس الناتجة عن الرطوبة والبرودة ، ويفيد لعلاج الربو إذا خلط بالقرنفل أو مع قليل من الحناء ، وإذا طحن وعجن بالسدر ووضع على الشعر منع التساقط ، وله غير ذلك من الفوائد

القول الرابع : أنها البُطم

قال القاضي عياض في اكمال المعلم (٧ / ١٢٠) :

وحكاه الهروي عن غيره أنها الحبة الخضراء ، قال : والعرب تسمى الأخضر أسود ، والأسود أخضر. والحبة الخضراء ثمرة البطم ، وهو شجر الضرو اهـ

وقال العلامة العيني في عمدة القاري (٣١ / ٢٩٧) : وقال غيره :

الشونيز بالضم وهي الحبة الخضراء ، والعرب تسمي الأخضر أسود والأسود أخضر اهـ

وقال (٣١ / ٣٠٢) :

وحكى أبو عبيد الهروي في (الغريبين) أنها ثمرة البطم بضم الباء الموحدة وسكون الطاء المهملة واسم شجرها الضرو بكسر الضاد المعجمة وسكون الراء ، قلت : البطم كثيراً ما ينبت في البلاد الشمالية وهو حب أخضر يقارب الحمص يأكله أهل البلاد كثيراً ويجعلونه في الأقراص يستخرجون منه الدهن ويأكولنه اهـ

قلت : هذا القول نقله القاضي عن بعضهم أن الحبة السوداء ليست الشونيز بل هي البطم وهي الحبة الخضراء ، ونقله العيني عن البعض أنها الشونيز وأن الشونيز نفسه هو الحبة الخضراء ، وهذا مشكل أيضاً ؛ فالذين يرجحون أن الحبة السوداء هي الحبة الخضراء على قسمين : قسم يريد بها الشونيز وقسم يريد بها البطم ، ولو قلنا : إن الشونيز تكون خضراء في بادئ أمرها ثم تسود ، لرد بقولهم : إن الحبة الخضراء تقارب الحمص وهذا بعيد جدا عن الشونيز ، والصحيح ما قاله الفيروز آبادي (١ / ٩٢) : والحبة الخضراء : البطم والسوداء : الشونيز اهـ

القول الخامس : أنها بذر البصل

وهذا القول رأيته من بعض المعاصرين ، ويرجح ذلك معللاً أنها من الحبوب السوداء وأنها تحمل فوائداً اكثر من غيرها من الحبات السوداء ولكن لم أجد مستنداً قديماً لترجيحه ، مع تصديقي على كون بذور البصل لها فوائد عظيمة جداً ولكنها ليست في مستوى الكمون فضلاً عن كونها في مستوى الشونيز

القول السادس : أنها بذر الفجل

قال الحافظ في الفتح (١ / ١٠١) :

قال الفراء : هي بزر البقل البري اهـ

قلت : وهو مذهب ليس بمشهور ولا مذكور في الكثير من الكتب ، والبقل معروف ويقال له أيضاً : الفجل ، وله فوائد كثيرة ، ومنها غسل الكلى بفاكهته بعد طبخها وأكلها وشرب مائها ، والزيادة في القدرة البائية بأكل بذره مفرداً أو مركباً مع العسل

القول السابع : أنها نبات في الحشيش

قال الحافظ في الفتح (١ / ١٠١) :

وقال أبو عمرو : نبت ينبت في الحشيش ، وقيل : ما كان في النبات له اسم فواحده حبة بالفتح وما لا اسم له حبة بالكسر اهـ

القول الثامن : أنها القرح

قال عبد الملك بن حبيب الألبيري القرطبي في كتابه العلاج بالأعشاب (١ / ٢٢) :

فسألت قدامة عن علاج ذلك فقال لي : تأخذ سبع حبّات من الحبة السوداء – وهي القرح الذي يجعل في الخبز .. اهـ

قلت : لا أدري ما هو القرح الذي يجعل في الخبز ، هل هو شيء غير الأشياء الثمانية السابقة أم هو واحد منها

القول الراجح في تحديدها

الراجح في محدودية علمي القليل كثره الله : أنها الشونيز وهي المشهورة عندنا بحبة البركة ، وإنما رجحت ذلك لخمسة أسباب وهي :

السبب الأول : أنه قول النبي صلى الله عليه وسلم فقد جاء بلفظ صريح عند ابن أبي شيبة (٢٣٩٠٦) عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : (**الشونيز فيه شفاء من كل داء إلا السام**) ، قالوا : يا رسول الله ، ما السام ؟ قال : (**الموت**)

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٠ / ١٤٤) : ثم وجدتها مرفوعة من حديث بريدة فأخرج المستغفري في كتاب الطب من طريق حسام بن مصك عن عبيد الله بن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم : (**إن هذه الحبة السوداء فيها شفاء**) الحديث ، قال : وفي لفظ : قيل : وما الحبة السوداء ؟ قال : (**الشونيز**)

قلت : حسام بن مصك ضعيف

السبب الثاني : أنه شرح الكثير من رواة الحديث كأبي هريرة وبريدة وعبد الله ابن بريدة وقتادة والزهري وسفيان وابن أبي عتيق والزهري

السبب الثالث : أنه قول الجمهور من المتقدمين والمتأخرين وعليه عمل العامة والخاصة من الأطباء وغيرهم

السبب الرابع : أنها أكثر منافع من الخردل والبطم والبقل والكمون وبذر البصل ، وبذر البصل (ربما) أنفع من البقية بعدها وقد تأثر بعض المعاصرين ببعض الدراسات حولها ورجح أنها هي لعدة منافعها ولأنها تشبه الشونيز في الشكل تماماً عدا أنها أكبر قليلاً فقط

السبب الخامس : أنه اختيار علماء اللغة

قال الفيروز آبادي في القاموس المحيط (١ / ٩٢) :

والحبة الخضراء : البطم ، والسوداء : الشونيز اهـ ، وقال (١ / ٣٧١) : والحبة السوداء : الشونيز اهـ

وقال ابن سيدة في المحكم (٨ / ١٠) :

الشِّنِيزُ من البِزْرِ بكَسْرِ الشِّينِ غيرَ مَهْموزٍ ، عن أبي حَنِيفَة : هذه الحَبَّةُ السَّوداءُ ، قال : وهو فارسيُّ الأصلِ ، قال : والفُرْسُ يَسَمُّونه الشُّونيزَ بضَمِّ الشينِ اهـ

وقد لخص هذه الأسباب بعض العلماء بما يكفي لكون الحبة السوداء هي الشونيز وذلك لورودها بالنص دون غيرها ولكونها أكثر منافع

قال الإمام القرطبي رحمه الله في المفهم (١٨ / ٨٣) :

وأولى ما قيل فيها : إنها الشونيز لوجهين : أحدهما : أنه المذكور في الحديث . وثانيهما : أنه أكثر منافع من الخردل وحب الضرو . فتعين أن يكون هو المراد بالحديث اهـ

قلت : وأما قول من يقول أن كل الحبوب السوداء فهي ضمن الحبة السوداء ويتناولها الحديث جميعاً فهو قول مرجوح ؛ لأن لفظ الحديث (الحبة السوداء) وليس (الحبوب السوداء) ، زد أن (ال) للتعريف فيفهم منه أن المقصد حبة متعارف عليها يعرفها المخاطب بمجرد سماع اللفظ ، ولهذا قلنا آنفاً أنه يحدثهم عن حبة موجودة بين يديه أي معروفة عندهم وهي في متناولهم

قال الإمام النووي رحمه الله (١٤ / ٢٠١) :

هذا هو الصواب المشهور الذى ذكره الجمهور اهـ

أسماء الحبة السوداء

لهذه الحبة الطيبة المباركة أسماء كثيرة ، وبسبب اختلاف الحضارات والعادات تختلف المسميات من مكان لآخر ، وربما لها أكثر مما رأيت ، ولكني اقتصرت على ذكر ما هو مدون في كتب أهل العلم وقد اجتمع معي حتى الآن العدد التالي :

- الحبة السوداء
- حبة البركة
- الشونيز
- الكمون الأسود
- الكمون الهندي
- كلونجي ، قال في تحفة الأحوذي (٦ / ١٩٨) : ويقال له بالهندية : كلونجي اهـ
- السويداء ذكره ابن سيدة في المحكم (٨ / ٦٠١)
- القرح

ضبط اسمها

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٠ / ١٤٥) :

والشونيز بضم المعجمة وسكون الواو وكسر النون وسكون التحتانية بعدها زاي / وقال القرطبي : قيد بعض مشايخنا الشين بالفتح ، وحكى عياض عن بن الأعرابي أنه كسرها فأبدل الواو ياء فقال : الشينيز اهـ

وقال الحافظ المناوي في فيض القدير (٤ / ٢٤٣) :

الشونيز : الكمون الأسود ، ويسمى الهندي ، وهو بفتح الشين كذا قيده القاضي ، وقال القرطبي : بالضم ، وقيل : بالفتح ، وقال : هو الشينيز بالكسر اهـ

وقال الحافظ العيني في عمدة القاري (٣١ / ٢٩٧) :

قال القرطبي : الشونيز قيده بعض مشايخنا بفتح الشين المعجمة ، وقال ابن الأعرابي : الشينيز كذا تقول العرب ، وقال غيره : الشونيز بالضم اهـ

منزلة الحبة السوداء

قال الحافظ المناوي في فيض القدير (٤ / ٥٩٠) :

فائدة : رأيت بخط الحافظ شيخ الإسلام الولي العراقي ما نصه : قال ابن ناصر : لم يصح عن المصطفى صلى الله عليه سلم شيء فيما يروى في ذكر الحبوب إلا حديث الحبة السوداء اهـ

قلت : ويكفي هذه الحبة هذه المنزلة إلا أن الميزة الوصفية بكونها (**شفاء من كل داء**) فليست من خصوصيات الشونيز ؛ فقد جاء ذلك في ألبان البقر ، وجاء في بعض أحاديث الحجامة بشرطية أن تكون في الأيام المفضلة التي هي زبدة الربع الثالث من أيام الشهر القمري ، وجاء في السنا والسنوت ، ولكن حديث الحبة السوداء هو أصحها بلا شك

طبيعتها

ذهب العلامة ابن طولون في المنهل الروي في الطب النبوي (ص/١٧٢) والعلامة ابن القيم في الزاد (٤ / ٢٨٢) والإمام الذهبي في الطب النبوي (صـ / ٣٦) وابن سيناء في القانون (١ / ٦٧٧) وجالينوس كما في جامع مفردات ابن البيطار (٣ / ٩٥) وابن التركماني في المعتمد (١ / ٣٤٣) أن الشونيز حار يابس في الثالثة ، وذكر الذهبي في الطب (ص/٣٦) عن البعض ولم يسمهم أنها : في الثانية .

قلت : لا خلاف بين أهل العلم في كونها حارة يابسة ، وإنما اختلفوا في درجة ذلك ، والجمهور على كونها في الثالثة ، ومن خلال الامتداح النبوي لها فأظن حرارتها ويبوستها قصد بين الافراط والتفريط وهذا يجعلها في الثالثة ؛ لأنه كلما توسطت الحرارة واليبوسة في الدواء كان أكثر أمناً على المستخدم من هذه الحيثية وإلا فقد توجد الخطورة من حيثيات أخرى كالتجاوز في الاستخدام من حيث الكمية ومن حيث المدة ، ولهذا لا ينبغي التهاون في تشخيص الداء وفي توصيف الدواء .. والله الموفق .

مفهوم العموم
في قوله شفاء من كل داء

وقد أشكل على الكثير كون الحبة السوداء : (شفاء من كل داء) ، وادعى البعض أن هذا غير معقول اجتماعه في علاج واحد ، ومن أجل حل عقدة هذا الإشكال والجواب عليه ببسط المقال قمنا في هذا الفصل بجمع الأقوال والترجيح بينها مع الاستدلال ، ويعتبر هذا الفصل هو من أهم أسبابي لتأليف هذه الرسالة وهو أول معني بعنوان الكتاب فنقول : اعلم – علمنا الله وإياك – أن العلماء على فرق في مفهومية هذا الحديث :

الفريق الأول :

يرون أن السام الذي أُول بالموت يراد به أكبر الأدواء ، وهذا تعبير الظاهر أنهم يقصدون به الأمراض المستعصية وهو مذهب الموفق البغدادي

وقال العلامة بدر الدين العيني في عمدة القاري (٣١ / ٣٠٠) :

وأوله الموفق البغدادي بأكبر الأدواء وعدد جملة من منافعها اهـ

الفريق الثاني :

يرون أن العموم في قوله : (كل) يحمل على الأغلب وليس على الشمول وهو مذهب أبوبكر ابن العربي

قال أبوبكر بن العربي كما في المصدر السابق :

العسل عند الأطباء أقرب إلى أن يكون دواء لكل داء من الحبة السوداء ومع ذلك فان من الأمراض مالو شرب صاحبه العسل لتأذى به وإذا كان المراد بقوله : ﴿ فيهِ شِفاءٌ للناسِ ﴾ الأكثر الأغلب فحمل الحبة السوداء على ذلك أولى اهـ

الفريق الثالث :

يرون أن (كل) في الحديث من العموم الذي يراد به الخصوص أي كل من وافق الدواء طبيعتهم ، فتعالج الأمراض الباردة الرطبة بطبيعتها الجافة الساخنة ، وهو مذهب الخطابي وغيره

قال الإمام الخطابي كما في عمدة القاري (٣١ / ٣٠١) :

هو من العموم الذي يراد به الخصوص وليس يجتمع في شيء من النبات جميع القوى التي تقابل الطبائع كلها في معالجة الأدوية وإنما أراد شفاء من كل داء يحدث من الرطوبة والبلغم ؛ لأنه حار يابس اهـ

قلت : وسيأتي تعقب الملا علي القاري على كلام الخطابي في ثنايا هذا الكتاب

وقال العلامة بدر الدين العيني بعد ذكره لقول ابن العربي السابق (٣١/ ٣٠١) :

وقال غيره : كان يصف الدواء بحسب ما يشاهده من حال المريض فلعل قوله في الحبة السوداء وافق مرض مَن مزاجه بارد فيكون معنى قوله (**شفاء من كل داء**) أي من هذا الجنس الذي وقع فيه القول ، والتخصيص بالحيثية كثير شائع اهـ

الفريق الرابع :

يرون أن الحديث عام على ظاهره شريطة تنوع طرق التداوي بها من حيث المنفذ فقد تشرب وقد تستنشق وقد يدهن بها ، ومن حيث الوصف فتارة تستخدم مفردة وتارة مركبة مع غيرها وبهذين الشرطين حافظوا على عمومية الحديث

قال الإمام ابن بطال في شرحه للبخاري (٩/٣٩٧) :

هذا الحديث يدل عمومه على الانتفاع بالحبة السوداء في كل داء غير داء الموت كما قال عليه الصلاة والسلام ، إلا أن أمر ابن أبي عتيق بتقطير الحبة السوداء بالزيت في أنف المريض لا يدل أن هكذا سبيل التداوي بها في كل مرض ؛ فقد يكون من الأمراض ما يصلح للمريض شربها أيضا ، ويكون منها ما يصلح خلطها ببعض الأدوية فيعم الانتفاع بها منفردة ومجموعة مع غيرها ، والله اعلم اهـ

وقال العلامة بدر الدين العيني في عمدة القاري (٣١ / ٣٠٠) :

قوله : (**من كل داء**) بعمومه يتناول الانتفاع بالحبة السوداء في كل داء غير الموت اهـ

قال الكرماني كما في المصدر السابق :

يحتمل إرادة العموم بان يكون شفاء للكل لكن بشرط تركيبه مع الغير ولا محذور فيه بل تجب إرادة العموم ؛ لأن جواز الاستثناء معيار وقوع العموم فهو أمر ممكن اهـ

وقال الإمام الذهبي في الطب النبوي (ص/ ٣٦) :

فالشونيز نافع من جميع الأمراض الباردة الرطبة ، وينفع من الحارة مع غيره ليسرع تنفيذها ، وهذا مثل تركيب الأطباء للزعفران في قرص الكافور اهـ

الفريق الخامس :

يرون التفصيل فيها فهي عندهم :

- تعالج أصحاب الطبائع الباردة الرطبة بالضدية بأن تكون مفردة كما تفيد أبناء طبيعتها بأن تكون مركبة كما هو مذهب الفريق الرابع
- وأنها تفيد من توافق مزاجهم ولا مانع أن يستخدمها غيرهم شريطة أن يكون ذلك بكمية يسيرة بجانب الدواء البارد الرطب فيكون هو الدواء الأصل وتكون هي كمحفز لإيصال الدواء البارد الرطب إلى الجسم وهذا أيضاً داخل في مذهب الفريق الرابع غير أن أصحاب الفريق الخامس اشترطوا فيها أن تكون الكمية يسيرة ؛ لأنها وظيفتها هنا كمحفز مشغل لغيرها

- كما نصوا أيضاً أنه لا مانع من علاج الحار بالحار بالخاصية وهذا من مفردات أصحاب هذا الفريق

وهذا المذهب من ألذ وأعذب الأقوال وهو مذهب الإمام القيم ابن القيم رحمه الله تعالى والإمام القرطبي ، وقد جمعوا بكون العلاج يكون بالضدية وهي الطبيعة وبالتحفيز وبالخاصية ، وهذا من مفردات أصحاب هذا الفريق ، والعمل بإضافة المحفزات العلاجية من القواعد الطبية المعاصرة وقد درسناها أثناء تعلم صناعة المركبات العشبية

قال العلامة ابن القيم في كتابه الطب النبوي (ص / ٣٦٨) :

وقوله (شفاء من كل داء) مثل قوله تعالى : ﴿ تُدمرُ كل شيء ﴾ اي يقبل التدمير ، ونظائره ، وهي نافعة من جميع الأمراض الباردة وتدخل في الأمراض الحارة اليابسة بالعرض فتوصل قوى الأدوية الباردة الرطبة إليها بسرعة تنفيذها إذا أخذ يسيرها اهـ

وقال رحمه الله :

ولا تستبعد منفعة الحار في أمراض حارة بالخاصية اهـ

ثم ذكر العديد من الوصفات المركبة أيضاً

وقال الإمام القرطبي في المفهم (١٨ / ٨٤) :

قال بعضهم : ولا يبعد منفعة الحار من أدواء حارة لخواص فيها ؛ كوجودنا ذلك في أدوية كثيرة فيكون الشونيز منها ؛ لعموم قوله صلى الله عليه وسلم ، ويكون أحياناً مفرداً وأحيانا مركباً اهـ

الراجح

والراجح هو مذهب الفريق الخامس ؛ لأنهم جمعوا بكون العلاج بالحبة السوداء يكون من ثلاثة طرق موصلة للقوى العلاجية التي فيها وهي :

الطريق الأول : العلاج بالضدية وهي الطبيعة :

- فنعالج الحار بالبارد
- والبارد بالحار
- ونعالج الرطب بالجاف
- والجاف بالرطب
- ونعالج الحار الرطب بالبارد الجاف
- ونعالج الحار الجاف بالبارد الرطب
- ونعالج البارد الرطب بالحار الجاف
- ونعالج البارد الجاف بالحار الرطب

الطريق الثاني : العلاج بالعرض :

وهو استخدام الحبة السوداء مضاف محفز لدواء آخر يتوافق مع نوع المرض سواء توافق من حيث الطبيعة أو من أي حيثية أخرى

الطريق الثالث : العلاج بالخاصية :

والعلاج بالخاصية معناه وجود قوى داخل الدواء تتوافق مع نوع الداء رغم عدم التوافق من حيثية أخرى كوجود مرض يكون سببه البرودة وعلاجه بعلاج طبعه بارد أيضاً ، وقد يحصل التوافق ولكن قاعدتنا أنه ليس كل حار يعالج جميع الأمراض الباردة وهكذا في سائر الطبائع ولكن عندما يحصل التوافق والخاصية يزداد الدواء قوة .

ومن أمثلة ذلك قصة العرنيين الذين اجتوتهم المدينة فأصيبوا بمرض الاستسقاء ونتج عن هذا المرض ثلاثة أعراض خطيرة وهي : انتفاخ بطونهم وتغير ألوانهم وهزال أبدانهم ، وفي علم الطبيعة يصنف هذا المرض أنه من الأمراض الباردة وقد أرشدهم النبي صلى الله عليه وسلم للتداوي بألبان وأبوال الابل ومعلوم أن اللبن طبيعته بارد وقيل إن لبن اللقاح فيه حرارة إلا أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرد هنا علاج البارد بالحار ، ولو أراد ذلك لدلهم على علاج حار أقرب متناولاً من الذهاب بهم رغم سوء حالتهم لمكان أبعد ، فدل ذلك أن هناك خاصية في لبن الابل غير موجودة في الأدوية الموجودة في متناولهم فشفاهم الله تعالى وقاموا على أحسن ما يكون ، وإنما وقع ذلك لخاصية في ألبان الابل لعلاج مرض الاستسقاء بينما لو أعطيناهم لبن آخر لربما زاد ضررهم وربما أهلكهم ، – ونستثني ألبان البقر حتى تتم دراسة حديث : (**عليكم بألبان البقر فإنها ترموا من كل الشجر وفيها شفاء من كل داء**) – ، دل على أنه لا يصح اطلاق علاج الحار بضده والبارد بضده كما لا يصح اطلاق علاج الحار بمثله والبارد بمثله وأن العبرة تعود لخبرة الطبيب فتارة يعالج بالضدية وتارة بالخاصية ، والضدية هي الأصل مع مراعاة القاعدة السابقة

قال العلامة ابن القيم (١ / ٦٤) :

ولما كانت الأدوية المحتاج إليها في علاجه هي الأدوية الجالبة التي فيها إطلاق معتدل ، وإدرار بحسب الحاجة وهذه الأمور موجودة في أبوال الإبل وألبانها ، أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بشربها، فإن في لبن اللقاح جلاء وتليينا، وإدرارا وتلطيفا، وتفتيحا للسدد، إذ كان أكثر رعيها الشيح، والقيصوم، والبابونج، والأقحوان، والإذخر، وغير ذلك من الأدوية النافعة للاستسقاء.

وهذا المرض لا يكون إلا مع آفة في الكبد خاصة ، أو مع مشاركة ، وأكثرها عن السدد فيها، ولبن اللقاح العربية نافع من السدد، لما فيه من التفتيح، والمنافع المذكورة.

قال الرازى : لبن اللقاح يشفي أوجاع الكبد، وفساد المزاج. وقال الإسرائيلي : لبن اللقاح أرق الألبان، وأكثرها مائية وحدة، وأقلها غذاء. فلذلك صار أقواها على تلطيف الفضول، وإطلاق البطن، وتفتيح السدد، ويدل على ذلك ملوحته اليسيرة التي فيه لإفراط حرارة حيوانية بالطبع، ولذلك صار أخص الألبان بتطرية الكبد ، وتفتيح سددها، وتحليل صلابة الطحال إذا كان حديثا، والنفع من الاستسقاء خاصة إذا استعمل لحرارته التي يخرج بها من الضرع مع بول الفصيل، وهو حار كما يخرج من الحيوان، فإن ذلك مما يزيد في ملوحته، وتقطيعه الفضول، وإطلاقه البطن فإن تعذر انحداره وإطلاقه البطن، وجب أن يطلق بدواء مسهل اهـ

قال العلامة ابن القيم (١ / ٦٤) :

قال صاحب القانون : ولا يلتفت إلى ما يقال : من أن طبيعة اللبن مضادة لعلاج الاستسقاء. قال : واعلم أن لبن النوق دواء نافع لما فيه من الجلاء برفق ، وما فيه من خاصية ، وأن هذا اللبن شديد المنفعة، فلو أن إنسانا أقام عليه بدل الماء والطعام شفى به ، وقد جرب ذلك في قوم دفعوا إلى بلاد العرب، فقادتهم الضرورة إلى ذلك، فعوفوا. وأنفع الأبوال: بول الجمل الأعرابي ، وهو النجيب .. اهـ

قلت : ساق العلامة ابن القيم كلام ابن سينا بشكل واضح لمن قد يشكل عليه وكلامه في القانون (٢ / ٥٤٤)

وبهذه الطرق الثلاثة قطع أصحاب هذا المذهب الكثير من الشبهات التي تحوم حول حمى هذه الحبة المباركة ، فإذا نص الشرع على كونها شفاء من كل داء فإنها بإذن الله تعالى تعتبر شفاء من كل الأدواء عموماً دون استثناء إلا ما استثناه النص وهو الموت ؛ وذلك لأربعة أسباب :

السبب الأول :

أن النكرة في قوله : (داء) تفيد عموم الأدواء ، فيكون المعنى المستنتج منها : أنها شفاء من كل داء حار ، ومن كل داء بارد ، ومن كل داء جاف ، ومن كل داء رطب . وهكذا من كل داء : حار جاف ، وبارد رطب ، وحار رطب ، وبارد جاف ، وخلاف ذلك يعد خلاف للنص المقابل عندنا بأتم القبول والتصديق

السبب الثاني :

أن لفظ العموم في قوله : (من كل) الأصل فيه هو الكلية والشمول إلا بقرينة صارفة وهي هنا موجودة عند البعض بطريق التأويل ، وهذا الطريق أولاً ليس حجة ، ثانياً مردود بالحجة

السبب الثالث :

بدلالة قوله صلى الله عليه وسلم : (إلا السام) ؛ فإن استثناء الموت من بين الأدواء مع وصفها أنها شفاء من جميعها دليل أنه لا محل لاستثناء آخر ، وبهذا الاستثناء تعقب العلامة الملا علي القاري على الإمام الخطابي رحمهما الله تعالى فقال في كتابه مرقاة المفاتيح (١٣ / ٢٦٢) فقال : قال الخطابي في أعلام السنن : **وهذا من عموم اللفظ الذي يراد به الخصوص وليس يجمع في طبع شيء من النبات والشجر جميع القوى التي تقابل الطبائع كلها في معالجة الأدواء على اختلافها وتباين طبائعها** ، قلت : ليس من الله بمستنكر أن يجمع العالم في واحد ، قال : وإنما أراد أنه شفاء من كل داء يحدث من الرطوبة والبرودة والبلغم وذلك أنه حار يابس فهو شفاء بإذن الله للداء المقابل له في الرطوبة والبرودة وذلك أن الدواء أبدا بالمضاد والغذاء بالمُشَاكِل ، قال الطيبي : ونظيره قوله تعالى في حق بلقيس : ﴿ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ النحل ، وقوله تعالى : ﴿ تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ الأحقاف ، في إطلاق العموم وإرادة الخصوص ، **قلت : لا نزاع في جواز مثل هذا لكن الإتيان يمنع حملهما على العموم على ما هو عند كل أحد معلوم وأما ما نحن فيه فقد تقدم أن معيار العموم فيه الاستثناء** كقوله تعالى : ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ (٢) إِلَّا

الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ العصر الآية متفق عليه ورواه أحمد وابن ماجه قيل وزاد الأربعة بعد قوله : (من كل داء إلا داء واحد الهرم) وزاد النسائي : (علمه من علمه وجهله من جهله) والله أعلم اهـ

قال العلامة المباركفوري في تحفة الأحوذي (٦ / ١٦٣) :

وقال الطيبي ونظيره قوله تعالى في حق بلقيس : ﴿ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ وقوله تعالى : ﴿ تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ في إطلاق العموم وإرادة الخصوص انتهى ، وقيل : هي باقية على عمومها ، وأجيب عن قول الخطابي : ليس يجمع في طبع شيء الخ بأنه ليس من الله بمستنكر أن يجمع العالم في واحد وأما قول الطيبي ونظيره الخ ففيه أن الآيتين يمنع حملهما على العموم على ما هو عند كل أحد معلوم وأما أحاديث الباب فحملها على العموم متعين لقوله صلى الله عليه و سلم فيها : (إلا السام) كقوله تعالى : ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ (٢) إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ الآية اهـ

السبب الرابع :

أن تأويل الحديث بكونها شفاء من الأمراض الباردة الرطبة فقط !! وأن العموم في الحديث هو من العموم الذي يراد به الخصوص يلزم منه أن استثناء السام من العموم مخصوص بالأمراض الباردة الرطبة فقط أيضاً ؛ لأن الاستثناء وقع منها دون غيرها حسب تأويلهم المردود ؛ وإنما رددناه لأننا لو قلنا : إن قوله : (شفاء من كل داء) أي كل داء بارد رطب لكان المعنى في قوله : (إلا السام) أي : إلا الموت من كل داء بارد رطب ؛ فإن المستثنى يتبع المستثنى منه وهذه نتيجة فاسدة تدل على عدم صحة هذا التأويل وإن كان قد قال بها بعض كبار الأفاضل ولاشك أنهم لا يريدون هذا المعنى ولا يلتزموه ، ولكن تأويل اللفظ العام (من كل داء) يلزم منه تأويل لفظ الاستثناء منه (إلا السام)

تنبيه

وأما الأدواء التي يطلق عليها وصف الداء ولا يراد بها حقيقته فإنها لا تدخل في عموم هذا النص ويمكن القول أن الكلية فيها كقوله تعالى : ﴿ تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا ﴾ وأنها من العام الذي يراد به الخصوص ، لأن الداء قد يطلق ويراد به احدى ثلاثة أمور :

الأمر الأول : المرض

كالصداع والاسهال والجرب والاستسقاء والوساوس والقولنج والسكري والمسالك والتهاب البروستات والضعف البائي ونحو ذلك

الأمر الثاني : العيب

كالبخل والشح والحسد والحقد والحمق والتجسس وبوح السر وقضم الأظفار والغيبة والنميمة وطول النظر

الأمر الثالث : الاثم

كشرب الخمر

والقسم الثاني الذي هو قسم المعايب فيه ما هو داخل في قسم الآثام كما أن الآثام تعتبر من المعايب أيضاً وإنما جرى ذلك لأن الحديث النبوي قال : (**إن الخمر ليس**

دواء بل هو داء) ولاشك أن فيه دوائية ولكن ما كان ضرره أكثر من نفعه فإنه لا يوصف بالدوائية لغلبة الدائية فيه ، وإن وجد فيها قوة دوائية فهي من باب أن ضرره أكثر من نفعه على الدين والدنيا والبدن ، ولهذا فالخمر داخل في الأقسام الثلاثة : فهو داء وإثم وعيب .. والله أعلم

ونحن إنما نتحدث عن نوع واحد من هذه الأنواع وهو المرض وهو الذي وقع فيه الخلاف هل هو على عمومه أم هو عام يراد به الخصوص وسبق بيان الترجيح أنه على عمومه وسقنا الأدلة الموضحة لذلك في موضعها

شروط علاج الأمراض الحارة والجافة بالحبة السوداء

الخلاصة التطبيقية للترجيح الذي اخترناه أن الحبة السوداء تفيد أصحاب الطبائع الباردة الرطبة بالضدية بلا خلاف وأما عن استخدامها لأصحاب الطبائع الحارة اليابسة فهو صالح حسب ما ترجح لنا ولكن هذه الصلاحية مقترنة بأربعة شروط :

الأول : أن تستخدم بكمية يسيرة ؛ لأن في الحبة السوداء تحفيز وتنشيط للدورة الدموية مما يُفَعِل عملية العلاج الذاتي في الجسم وهذا سبب من أسباب كونها شفاء من كل داء

الثاني : أن تستخدم بكمية يسيرة مركبة مع العلاج البارد الرطب المناسب لنوع المرض فتقوم مقام تنشيطه وإيصاله إلى الوجهة المستهدفة ومقاومته للمرض

الثالث : أن تستخدم مركبة بما يكسر من حرارتها ويبوستها كما كان يفعل النبي صلى الله عليه وسلم حيث يأكل القثاء بالرطب ويقول : (**نكسر حر هذا ببرد هذا**) وكسر الحار والجاف يكون بضعفيه من البارد والرطب ، فإن كان العلاج من الموزونات فلكل (١٠٠ جم) من العلاج الحار الجاف قرابة (٢٠٠ جم) من العلاج البارد الرطب ، وإن كان العلاج من السوائل كالزيوت والمنقوعات فلكل (١٠٠ مل) من العلاج الحار الجاف قرابة (٢٠٠ مل) من العلاج البارد الرطب ، وهذا كله مع مراعاة الدرجات في الحرارة واليبوسة ومدى الحاجة للكسر من دونه

قاعدة : كل نبات تمضغه في فمك فيجفف الريق وينشف الفم فهو جاف قابض

الرابع : أن لا تستخدم مفردة للشخص الذي عنده طغيان في الحرارة أو اليبوسة ومن باب أولى كليهما ، ففرق بين كون الجسم حار يابس وبين كونه عنده طغيان في الحرارة واليبوسة ، وهذا لا يعني أنها خالية من القيمة الدوائية لنوع المرض هنا لامتناعنا من استخدامها مفردة ؛ فإن المانع ليس عدم موافقتها لنوع الداء بل هي تتوافق مع جميع الأدواء بصريح النص ، وإنما المانع هو علةٌ (قد) تتصادم مع طبعها وهي طغيان الحرارة واليبوسة أو أحدهما في جسم المستخدم

وهذا التقرير احتياطي فقط وإلا ففي الحبة السوداء شفاء من طغيان الحرارة واليبوسة بإذن الله تعالى ؛ وذلك بإعطاء المريض أدوية تعدل المزاج أو أدوية فيها تبريد وترطيب مع إضافة اليسير من الحبة السوداء فإنها تعمل كالمحفز لهذه الأدوية كما قررناه في الشرط الثاني . وكما هو مقرر في مذهب القائلين أنها تعالج الضد بالخاصية بإذن الله تعالى

اعتراض جهلة الأطباء على أحاديث الطب النبوي

قال العلامة ابن أبي جمرة رحمه الله كما في الفتح (١٠ / ١٤٥) وعمدة القاري (٣١ / ٣٠٢) :

تكلم ناس في هذا الحديث وخصوا عمومه وردوه إلى قول أهل الطب والتجربة ولا يخفى غلط القائل بذلك ، لأننا إذا صدقنا أهل الطب ومدار علمهم غالباً أنه مبني على التجربة التي بناؤها على ظن غالب فتصديق من لا ينطق عن الهوى أولى بالقبول من كلامهم اهـ

وقد رأيت وناظرت الكثير من جهلة الأطباء الذين لا يؤمنون بالطب إلا ما كان مصدره من عند الغرب أو من كل مصدر ليس للإسلام به صلة ، ورأيت لهم نظرة مليئة بالازدراء للطب النبوي وأهله ولا يرونه من العلم مالم يؤيده العلم وفق المصدرية السابقة !!

وهكذا يعترض أصحاب الهوى على قول من لا ينطق عن الهوى ونحن وبلا شك لا نعطي لكلامهم أدنى اهتمام فهم أدنى وأحقر من أن يعارض ميراث النبوة بكلامهم ، وإنما نستأنس بالأخذ من كلام الأطباء ما فيه تأييد لذلك كما كان بعض كبار العلماء الأوائل يردون على جهلة الأطباء بكلام جالينوس حيث كان يعترف بصدق النبي صلى الله عليه وسلم ويؤيد كلامه ويرد على الأطباء الذين كانوا ينكرون صدقه

وقد سمعت أحدهم يقول : إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن عالماً بالطب وإنما ينقل لأمته ما توارثه من أفعال مجتمعه !! وهذا دلالة على رسوخ قدمه بالجهل بهذا الأمر ؛ فإن للنبي صلى الله عليه وسلم في الطب أحاديث لم يسبقه إليه غيره تعد من مفرداته عليه الصلاة والسلام ، وقد بينت في كتابي " المدخل إلى علم الحجامة " أن الطب النبوي على أقسام :

١- منه الخاص بالنبي بصورة محضة غير مسبوق بغيره كحديث الحبة السوداء والكمأة والذي شكى بطن أخيه وعلاج العرنيين بألبان وأبوال الابل وحديث الذباب الواقع في الإناء وغير ذلك

٢- ومنه العام المشترك بين الطب النبوي وغيره من الطب ، وهذا كثير جداً

٣- ومنه الطب العام المخصوص وهو الطب المسبوق ولكنه صبغ بالطب النبوي بفوائد خاصة من حيث النفع أو الاستعمال ، كحديث تبيغ الدم والمواقيت الشهرية للحجامة وغير ذلك

ومن أدلة هذا الجاهل على انتفاء مادة الطب النبوي من ضمن الرسالة ما جاء في حديث التأبير وفيه قوله صلى الله عليه وسلم : (**أنتم أعلم بأمور دنياكم**) وقد رددت هذه الشبهة بفضل الله تعالى في رسالة مختصرة أسميتها : " التحرير .. في بيان مفهومية حديث التأبير " وكنت أرجو من الدكتور المشار إليه خيراً ولكني عندما رأيته ينكر أحاديث الطب النبوي بكل تجلد ثم يثبتها عند ثبوت اعتراف بعض الأطباء الغربيين بها ، كما رأيت له تنقص من جهابذة أهل الفن وسادته كالإمام القيم وغيره !! أيقنت أنه لا خير فيه إلا أن يشاء الله وأنه لا علم عنده سوى التقليد المحض للطب الغربي والإغترار بحضارات غير المسلمين دون تمييز بين غثها وسمينها وبين سمنها وسمها

ولهذا نقول : كلام الأطباء مع أحاديث الطب النبوي الثابتة بالسند الصحيح على ثلاثة أقسام :

الأول : كلام فيه إنكار لأصل الحديث النبوي فهذا نرده ولا نقبل به ، وقبوله قد يدخل في الكفر والسفه ، وغاية الحمق والجهالة ونعوذ بالله أن نكون من الجاهلين ، كالمستهزئين بحديث جناحي الذبابة وغيره

الثاني : كلام فيه تأويل وتوجيه لنص الحديث بما لا يخالف الوجهة الشرعية فهذا نقبله ولا عيب في ذلك .

الثالث : كلام فيه تأويل وتوجيه لنص الحديث بما لا يتفق مع الوجهة الشرعية أو الطبية فهذا لا نقبله وهو على قسمين : قسم صادر عن اجتهاد فهذا لا نقبله مع عذر صاحبه ، وقسم صادر عن جهل وهوى فهذا لا نقبله مع زجر صاحبه والحذر من عبثه بميراث النبوة

وسوف نناقش بعض الشبهات المتعلقة بحديث الحبة السوداء ونرد عليها بما فتح الله تعالى والله المستعان على ما يصفون .

الشبهة الأولى

يقول أحد جهلة الأطباء : لو كانت الحبة السوداء (شفاء من كل داء) فلا داعي لفتح المستشفيات ولنعالج جميع أمراض الدنيا بالحبة السوداء !!

والجواب : من ثلاثة أوجه :

الوجه الأول : أن هذا سبب من الأسباب والله سبحانه وتعالى هو مقدر الأسباب ومسبباتها وقد يمنع اجتماع ذلك لسبب ظاهر أو لسبب لا يعلمه إلا هو فهو من جعل النار سبب للإحراق ومع ذلك ألغى هذا السبب في حق نبيه وخليله ابراهيم ، وهو من جعل البحر سبب للإغراق ومع ذلك ألغى هذا السبب في حق نبيه وكليمه موسى ، فوقوع مثل هذه الأمثلة دليل على وقوع العديد نحوها أيضاً فلله في هذا العالم الواسع آيات في خلقه لا يمكن أن نحيط بها علما ، وكم رأينا وسمعنا ممن رأى من هذه الأمور ما فيها العجب العجاب

يقول العلامة ابن عثيمين رحمه الله :

فقد يفعل الإنسان سبباً تاماً ولكن لا يحصل له أثر ، يعني الأمر بيد الله ، ولهذا لو أخذنا حديث : (الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا الموت) للزم أن لا يمرض أحد ، ولكن الأمر ليس هكذا هي سبب لا شك لكن هذا السبب قد يتخلف أثره لوجود مانع فأنت وإن كنت حاذقاً مخلصاً قد يتخلف أثر عملك عما تريده فاعلم أن الأمر بيد الله ، وأوصيكم أن تستعملوا التسمية عند بدء العلاج والعملية ؛ لأن كل ذو بال لا يبدئ فيه ببسم الله فهو أبتر أي مقطوع البركة اهـ

وقال رحمه الله تعالى :

أضرب لكم مثلاً : النار بطبيعتها محرقة, وقد أراد أعداء إبراهيم عليه الصلاة والسلام من إلقائهم إياه فيها , أرادوا من ذلك أن يحترق !! فهل أحرقته ؟ لا , مع أنها سبب محرق لا شك , لكن أي سبب لا يكون إلا بإذن الله عز وجل .

النبي عليه الصلاة والسلام أخبر بأن (**الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا الموت**) ومع ذلك نجد كثيراً من الناس يستعملها ويموت ؛ لأن الأسباب لا تنفع إلا إذا أراد الله عز وجل نفعه اهـ

الوجه الثاني : أنه ليس كل ما هو سبب لعلاج يلزم منه وقوع الشفاء كما أنه ليس كل ما هو سبب لمرض يلزم منه وقوع المرض ؛ فكم من الأشياء التي حذر الأطباء أنها تسبب أمراضاً خطيرة ومع ذلك لم يقع ذلك مع الكثير من الناس ، ومن ذلك على سبيل المثال في حال المدخنين فلاشك عندنا في صدق ما ذكره الأطباء من كون التدخين سبب لأمراض فتاكة ، ولكننا مع ذلك نعرف من عاش مدخناً ومات على ذلك ولم يصب بتلك الأمراض !! بل ربما كانت صحته أفضل بكثير ممن لا يتعاطون الدخان ، وهذا لا يعني بدلالة العقل أن الدخان ليس من أسباب المرض فكذلك عدم انتفاع البعض بالحبة السوداء لا يعني بنفس الدلالة نفي كونها دواء لكل داء ، وبهذه الحجة يبهت الذين يعترضون على هذا النص النبوي

الوجه الثالث : أن السبب قد يكون في الطبيب وليس في العلاج فالنبي صلى الله عليه وسلم هو القائل عن الحبة السوداء أنها : (**شفاء من كل داء**) وهو القائل أيضاً : (**ما أنزل الله من داء إلا وأنزل معه دواء علمه من علمه وجهله من جهله**) فقد يعلم الطبيب أن الحبة السوداء شفاء من كل داء ولكنه لا يعلم اختلاف طرقها من داء لداء آخر فينجح في علاج داء بها فيدخل في قوله : (**علمه من علمه**) ويفشل في علاج داء آخر بها أيضاً فيدخل في قوله : (**وجهله من جهله**)

الشبهة الثانية

وقد ذكر بعض العلماء في تأويل الحديث أنه شفاء لكل داء الا الموت للشخص الذي وصف له العلاج نفسه لأنها تناسب طبعه ومزاجه فيكون المعنى خاص بالمريض الذي خاطبه النبي صلى الله عليه وسلم ، ولكن هذا القول ضعيف جداً ؛ لثلاثة أمور :

الأول : لم أجد في الأحاديث أنه خاطب مريضاً بعينه بل ظاهر أحاديث الحبة السوداء أنها طرح عام لا تخصيص فيه لإنسان بعينه .

الثاني : إنه لو ثبت أنه صلى الله عليه وسلم خاطب مريضاً بعينه أو من يهتمون به فهذا لا يلزم منه الخصوصية بل هو عام لكل منهم مثله في الطبع والمزاج كما هو مقرر في كون العبرة بعموم الألفاظ لا بخصوص الأسباب

الثالث : أننا لو فرضنا أنه خاطب مريضاً بعينه وأنه من أصحاب الطبائع الباردة الرطبة وأنه أرشده للحبة السوداء لأنها تعالج البرودة والرطوبة بالضدية لم يكن لقوله أنها : (شفاء من كل داء) معنى يميزها عن غيرها ؛ لأنه بالإمكان علاج البرودة والرطوبة بحار جاف آخر غيرها ، دل أنه صلى الله عليه وسلم خصصها لميزة فيها ليست في غيرها وهي أن الحبة السوداء تداوي ذلك بالخصوصية ، والكثير من الأدوية تداوي بالخصوصية ولكن خصوصيتها محصورة في علاج بعض الأدواء وخصوصية الحبة السوداء تشمل الأدواء جميعاً

الشبهة الثالثة

ومما سمعته من أحد جهلة الأطباء أثناء سخريته من حديث الحبة السوداء ، تحديه أن نعالج بها من فقد أنفه أو أذنه أو رجله أثناء الحوادث السيرية أو الانفجارات ونحوها ، والجواب على هذه الشبهة من ثلاثة وجوه :

الوجه الأول :

أن الكسور والبتور المسببة لفقدان بعض الأعضاء ليست من الأدواء ؛ لأنه لا يمكن لهذه الحبة ولا لغيرها أن تعيد المفقود ، ولأن النص أثبت أنها شفاء من كل داء تقرر أن ما لا يمكن للحبة السوداء علاجه بكل حال أنه ليس من الأدواء أصلاً ، بخلاف ما لو تخلفت نتائجها في حال مع ظهورها في غيره فهذا يعود للإرادة الإلهية لأنه قد يكتب لفلان الانتفاع بها ويمنع ذلك عن غيره مع أن الحال واحد

الوجه الثاني :

أننا لو فرضنا أن هذه الأمور داخلة ضمن الأدواء فالجواب عليها أسهل مما يظنه هؤلاء الجهلة الذين قد فرحوا بهذه الشبهة الأهزل من هزال علمهم ، وذلك أن العضو المفقود الذي قد فارق الجسد بسبب حادث أو انفجار داخل ضمن الاستثناء في قوله : (**إلا السام**) وهو الموت ، وذلك أن العضو المفقود المفارق للجسد في عداد الموتى

الوجه الثالث :

أنهم لو قالوا : إنما نريد البتر قبل وقوعه وكيفية علاجه بالحبة السوداء ؟ فنقول : يدخل في هذا الأكلة والقدم السكرية وهذه لا نختلف أنها من الأدواء وأن الحبة السوداء شفاء منها بإذن الله تعالى ، ولكن قد يتخلف نجاح ذلك لأكثر من سبب ومن ذلك : الأوجه الثلاثة التي ذكرناها في الشبهة التي قبل هذه

معنى الداء وبيان ما ليس من الأدواء

سبق تقرير أن الأعضاء المفقودة من جسم الانسان بسبب الحوادث ونحوها لا تدخل ضمن الأدواء المعنية بحديث الحبة السوداء ؛ وذلك لأننا لو نظرنا إلى الداء كونه علة مستقلة ، وعلمنا أن الأمور ثلاثة : داء ودواء ومستهدف منهما ، فكما أن الدواء موجود خارج الجسم قبل استخدامه فكذلك الداء موجود خارج الجسم قبل تمكنه أو نتج داخل الجسد ثم تمكن !! دل أن فقدان الأعضاء بسبب الحوادث لا تعتبر من الأدواء بخلاف الداء الذي يدب ثم يتسبب بالبتر فإنه سبب من أسباب ذلك بلا شك ، وسبق بيان أن الحبة السوداء تعالج ذلك بإذن الله تعالى

وسبق وقلنا أن الداء قد يطلق ويراد به حقيقته ويدخل في ذلك الأمراض الموهنة للبدن وقد يطلق ويراد به غير ذلك كالإثم والعيب ، وبناء على هذا ينبغي التفريق بين ظاهر الألفاظ وحقيقة مقاصدها :

أولاً : اطلاق الداء بالمعنى العام

قال العلامة مرتضى الزبيدي في تاج العروس (١ / ١٩) :

الداء : المرض والعيب ظاهراً أو باطناً حتى يقال : داء الشح أشد الأدواء ومنه قول المرأة : كل داء له داء أرادت كل عيب في الرجال فهو فيه وفي الحديث " أي داء أدوى من البخل " أي : أي عيب أقبح منه اهـ

وقال ابن منظور في لسان العرب (١ / ٧٩) :

الداء اسم جامع لكل مرض وعيب في الرجال ظاهر أو باطن حتى يقال : داء الشح أشد الأدواء اهـ

وقال أيضاً (١٤ / ٢٧٦) :

وفي الحديث : (**إن الخمر داء وليست بدواء**) استعمل لفظ الداء في الإثم كما استعمله في العيب ، ومنه قوله : (**دب إليكم داء الأمم قبلكم البغضاء والحسد**) فنقل الداء من الأجسام إلى المعاني ، ومن أمر الدنيا إلى أمر الآخرة ، قال : (**وليست بدواء**) وإن كان فيها دواء من بعض الأمراض على التغليب والمبالغة في الذم اهـ

قلت : فجعلا الداء بالمعنى العام يتضمن العيب والاثم فيقال : داء الكبر ، داء الجدل والمراء ، داء الغيبة ، داء البخل ، داء الجبن .. إلى غير ذلك من العيوب والآثام التي تلازم صاحبها كأنها داء فيه ، وتحتاج إلى علاج ولا يمكن بحال من الأحوال أن تكون الحبة السوداء دواء لهذه العيوب ؛ لأنها ليست من أدويتها ، دل أن هذه الأدواء ليست هي المقصودة بالحديث وأن الحديث لا يعني الأدواء بالمعنى العام ، وبهذا يتضح ما أردناه من التنبيه على التفريق بين الألفاظ ومقاصدها

وأما عن قوله صلى الله عليه وسلم عن الخمر : (**إن الخمر داء وليست بدواء**) فالخمر كما سبق تضمنت على أنواع الداء الثلاثة : العيب والإثم والداء

ثانيا : إطلاق الداء بالمعنى الخاص

روى مسلم عن جابر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : (**لكل داء دواء فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن اللّه عز وجل**) .

وجاء عند الإمام أحمد عن أسامة بن شريك أنهم أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وسألوه : أنتداوى ؟ فقال: (**تداووا ، فإن اللّه لم يضع داء إلا وضع له دواء غير داء واحد الهرم**)

ففي هذين الحديثين أطلق الداء ويراد به الداء بالمعنى الخاص ، وهو الداء الذي يوهن البدن ويضعف قوى وظائف أعضائه ، كما أنه صلى الله عليه وسلم تحدث عن الداء

فقد تحدث أيضاً عن مسبباته ؛ فقد جاء في الحديث أنه صلى الله عليه وسلم قال : (**غطوا الإناء وأوكوا السقاء ؛ فإن في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر بإناء ليس عليه غطاء أو سقاء ليس عليه وكاء ، إلا نزل فيه من ذلك الوباء**) وقد جاء عن الليث كما في صحيح مسلم وشرح السنة لابن عبد البر والبيهقي في الشعب أن الأعاجم يتقون ذلك في كانون الأول

قال الإمام المناوي في التعاريف (١ / ٣٣١) والإمام الجرجاني في التعريفات (١ / ١٣٨) :

الداء علة تحصل بغلبة بعض الأخلاط على بعض اهـ

وقال الإمام المناوي رحمه الله (١ / ٣٠) :

الإبراء تمام التخلص من الداء ، والداء ما يوهن القوى ويغير الأفعال العامة للطبع والاختيار ذكره الحرالي اهـ

وقال الإمام اللغوي ابن فارس في معجم المقاييس واللغة (٢ / ٣٠٩) :

والدَّاء من المرض ، يقال : دَوِيَ يَدْوَى اهـ

الخلاصة :

من نظر لكلام الزبيدي وابن منظور يرى أنهما أطلقا الداء ويريدون به عموم الأدواء من الأمراض والعيوب والآثام ، ومن نظر لكلام المناوي والجرجاني والحرالي يجد أنهم أطلقوا الداء ويريدون به المعنى الخاص به وهو الأمراض الموهنة للقوى

هل الموت داء كسائر الأدواء

قال الحافظ رحمه الله في الفتح (١٠ / ١٣٦) :

الداء والدواء كلاهما بفتح الدال وبالمد وحكى كسر دال الدواء واستثناء الموت في حديث أسامة بن شريك واضح ولعل التقدير إلا داء الموت أي المرض الذي قدر على صاحبه الموت واستثناء الهرم في الرواية الأخرى إما لأنه جعله شبيها بالموت والجامع بينهما نقص الصحة أو لقربه من الموت وإفضائه إليه ويحتمل أن يكون الاستثناء منقطعا والتقدير لكن الهرم لا دواء له والله أعلم اهـ

وقال الحافظ المناوي رحمه الله في الفيض (٤ / ٥٩٠)

وأخرج العسكري عن الأصمعي قال : عنى المصطفى صلى الله عليه وسلم به – أي السام – الموت ، ولم يسمع قبله ولا سمعته في شعر ولا في كلام جاهلي انتهى ، وأخرج عن ابن الأعرابي قال : لم يسمع في كلام الجاهلية في شعر إنما هو إسلامي قال : وهذا عجيب ولم يأت في شيء جاهلي ، وفيه أن الموت داء من جملة الأدواء اهـ

وله كلام بنحوه في (٤ / ٤٥٠)

قلت : لا يلزم من الاستثناء هنا أن الموت داء ؛ فإن الاستثناء على نوعين : الأول : المتصل وهو أن يكون المستثنى من جنس المستثنى منه ، والثاني : المنقطع وهو أن يكون المستثنى ليس من جنس المستثنى منه

فمثال المتصل : قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ ﴾ وقوله : ﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ﴾ وقوله : { لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴾ وقوله : ﴿ قُلْنَا احْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلٍّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ ﴾ وقوله : ﴿ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ ﴾ وقوله : ﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا (٥٩) إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئًا ﴾ وقوله : ﴿ فَلَيْسَ لَهُ الْيَوْمَ هَاهُنَا حَمِيمٌ (٣٥) وَلَا طَعَامٌ إِلَّا مِنْ غِسْلِينٍ ﴾

ومثال المنقطع : قوله تعالى : ﴿ لا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْواً وَلا تَأْثِيماً * إِلَّا قِيلاً سَلاماً سَلاماً ﴾ ، وقوله : ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴾ وقوله : ﴿ لَا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا وَلَا شَرَابًا (٢٤) إِلَّا حَمِيمًا وَغَسَّاقًا ﴾ وقوله : ﴿ بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُكَذِّبُونَ (٢٢) وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُوعُونَ (٢٣) فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (٢٤) إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ﴾ وقوله : ﴿ فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ (٢١) لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُسَيْطِرٍ (٢٢) إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ (٢٣) فَيُعَذِّبُهُ اللَّهُ الْعَذَابَ الْأَكْبَرَ ﴾

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله :

قال تعالى: ﴿ إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ * فَيُعَذِّبُهُ اللَّهُ الْعَذَابَ الْأَكْبَرَ ﴾ قال العلماء : [إلا] هنا بمعنى : [لكن] ، أي : أن الاستثناء في الآية منقطع وليس بمتصل ، والفرق بين المتصل والمنقطع أن المتصل يكون فيه المستثنى من جنس المستثنى منه ، والمنقطع يكون أجنبياً منه ، فمثلاً لو قلنا : إنه متصل لكان معنى الآية : **لست عليهم بمسيطر إلا من تولى وكفر فأنت عليهم مسيطر** ، وليس الأمر كذلك ، بل المعنى : لكن من تولى وكفر بعد أن ذكرته فيعذبه الله العذاب الأكبر، فمن تولى وكفر بعد أن بلغه الوحي النازل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنه سيعذب اهـ

وقال أيضا رحمه الله :

الاستثناء عندنا يكون منقطعاً ويكون متصلاً فما هو المتصل ؟ إذا كان المستثنى من جنس المستثنى منه فهو متصل ، وإذا كان من غير جنسه فهو منقطع ، وإليك ما مثل به النحويون يقولون : إذا قلت : جاء القوم إلا أميرهم فالاستثناء متصل ؛ لأن الأمير من جنسهم ، وقالوا : إذا قلت : جاء القوم إلا حمارهم ، فالاستثناء منقطع ؛ لأن الحمار ليس من جنس القوم اهـ

قلت : والظاهر أن الموت ليس داء من سائر الأدواء ، وأن الاستثناء في قوله : (**شفاء من كل داء إلا السام**) من جنس قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ ﴾ فإن الاستثناء هنا لا يدل على أن إبليس من الملائكة ، وظهور هذا لثلاثة أسباب :

الأول : أن الموت كما هو معروف هو مفارقة الروح للجسد عن طريق الملك الموكل بذلك وعملية خروج الروح تكون عن طريق النزع ، وهذا دليل أن الموت ليس داء ؛

فلو كان الموت داء للزم أن ملك الموت يتسبب بإمراض الميت عن طريق بعض الأدواء قبل سحب روحه منه وهذا محال

الثاني : أنه لو كان الموت داء للزم أن النوم داء أيضاً ؛ لأن الموت يقع على الروح والروح هي الجوهر المشرق للبدن فعند الموت ينقطع ضوؤه عن ظاهر البدن وباطنه وأما عند النوم فينقطع عن ظاهر البدن دون باطنه ، فثبت بذلك أن النوم والموت من جنس واحد لأن الموت هو الانقطاع الكلي والنوم هو الانقطاع الجزئي ، فلو قلنا : إن الموت داء يلزمنا أن نقول : إن النوم داء أيضاً ، وهذا محال أيضاً

الثالث : أننا لو جعلنا الموت داء للزم أن له دواء ، وأن هذا الدواء لا يعلمه إلا النوادر من الناس ، وكون الحبة السوداء ليست دواء للموت لا يدل على أنه لا دواء له ، بل هو دلالة على وجوده في غيرها ومن هنا تظهر أسطورة الكذب والخرافة وهي البحث عن أكسير الحياة الذي يدعي أصحابها أنه علاج للخلود أو لطول العمر على أقل تقدير

قال الحافظ العراقي في طرح التثريب (٨ / ١٨٥) :

قوله : (**إلا السام**) يقتضي أن السام وهو الموت داء ، والمعروف أنه ليس داء وإنما هو عدم وفناء فيحتمل أوجهاً :

أحدها : أنه سماه داء على طريق المبالغة ؛ فإنه أشد من المرض ؛ لأن المرض داء يضعف والموت يعدم

ثانيهما : أنه استثناء منقطع أي لكن السام لا دواء له كما قال : وداء الموت ليس له دواء ، وإطلاق الاستثناء على المنقطع مجاز لعدم دخوله فيما قبله .. والله أعلم

ثالثهما : أنه المراد بالمرض الذي عند الموت وفراغ الأجل فلا ينفع فيه الداء اهـ

قصة .. المجذوم والحبة السوداء

هذه قصة عجيبة في موقف الأطباء من علاج رجل ابتلي بمرض الجذام عافانا الله وإياكم منه ، ذكرها الشيخ حقي الاستانبولي الحنفي في كتابه "روح البيان" (٣/ ٢٤٤) فقال :

قال الشيخ محيي الدين ابن العربي قدس سره في وصايا الفتوحات : ولقد ابتلي عندنا رجل من أعيان الناس بالجذام نعوذ بالله منه ، وقال الأطباء بأسرهم لما أبصروه وقد تمكنت العلة فيه : ما لهذا المرض دواء !! فرآه شيخ من أهل الحديث يقال له : سعد السعود ، وكان عنده إيمان بالحديث عظيم ، فقال له : يا هذا لم لا تطيب نفسك ؟ فقال له الرجل : إن الأطباء قالوا : ليس لهذه العلة دواء ، فقال سعد السعود : كذبت الأطباء والنبي عليه السلام أحذق منهم ، وقد قال في الحبة السوداء (**إنها شفاء من كل داء**) وهذا الداء الذى نزل بك من جملة ذلك ، ثم قال : علي بالحبة السوداء والعسل فخلط هذا بهذا وطلى بهما بدنه كله ووجهه ورأسه إلى رجليه وألعقه من ذلك وتركه ساعة ثم إنه غسل فانسلخ من جلده ونبت له جلد آخر ونبت ما كان قد سقط من شعره وبرئ وعاد إلى ما كان عليه في حال عافيته فتعجب الأطباء والناس من قوة

إيمانه بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم . وكان رحمه الله يستعمل الحبة السوداء في كل داء يصيبه حتى في الرمد إذا رمدت عينه اكتحل بها فبرى من ساعته انتهى كلام الشيخ ، فقد عرفت أن الاطمئنان وقوة الايمان يجلب للمرء ما يهواه بعناية الملك المنان لكنه قليل أهله خصوصاً في هذا الزمان والله المعين اهـ [١]

(١) ثم اتضح لي أن إسماعيل حقي من علماء الصوفية النقشبندية والأصل في الصوفية عدم الثقة في النقل والله أعلم

ما جاء عن العلماء والخبراء في فوائد الحبة السوداء

فوائدها بشكل عام أنها شفاء من كل داء فقد جمعت هذه الحروف اليسيرة الخلاصة العلاجية لهذه الحبة المباركة بما تدل على أن فوائدها لا يحصيها إلا الله تعالى ، ولكننا سنستعرض البعض من فوائدها على ألسنة العلماء كي تتضح منزلتها عندهم ، وليس ذلك من باب الحصر وإنما من باب فقه الاستخدام .. والله الموفق

ما جاء عن الإمام العلامة ابن القيم

ت ٧٥١ هـ

ثبت في الصحيحين : من حديث أبي سلمة ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (**عليكم بهذه الحبة السوداء ، فإن فيها شفاء من كل داء إلا السام**) السام : الموت.

الحبة السوداء :

١- هي الشونيز في لغة الفرس

٢- وهي الكمون الأسود

٣- وتسمى الكمون الهندي

٤- قال الحربي عن الحسن : إنها الخردل

٥- وحكى الهروي : أنها الحبة الخضراء ثمرة البطم

٦- وكلاهما وهم ، والصواب : أنها الشونيز.

وهي كثيرة المنافع جدا ، وقوله : (**شفاء من كل داء**) مثل قوله تعالى : ﴿ **تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا** ﴾ أي : كل شيء يقبل التدمير ونظائره ، وهي نافعة من جميع الأمراض الباردة ، وتدخل في الأمراض الحارة اليابسة بالعرض ، فتوصل قوى الأدوية الباردة الرطبة إليها بسرعة تنفيذها إذا أخذ يسيرها .

وقد نص صاحب القانون وغيره على الزعفران في قرص الكافور ؛ لسرعة تنفيذه وإيصاله قوته ، وله نظائر يعرفها حذاق الصناعة ، ولا تستبعد منفعة الحار في أمراض حارة بالخاصية ، فإنك تجد ذلك في أدوية كثيرة ، منها : الأنزروت وما يركب معه من أدوية الرمد ، كالسكر وغيره من المفردات الحارة ، والرمد ورم حار باتفاق الأطباء ، وكذلك نفع الكبريت الحار جدا من الجرب .

والشونيز حار يابس في الثالثة :

١- مذهب للنفخ
٢- مخرج لحب القرع
٣- نافع من البرص
٤- وحمى الربع
٥- والبلغمية
٦- مفتح للسدد
٧- ومحلل للرياح
٨- مجفف لبلة المعدة ورطوبتها
٩- وان دق وعجن بالعسل وشرب بالماء الحار أذاب الحصاة التي تكون في الكليتين والمثانة
١٠- ويدر البول والحيض واللبن إذا أديم شربه أياما
١١- وإن سخن بالخل وطلي على البطن قتل حب القرع
١٢- فإن عجن بماء الحنظل الرطب أو المطبوخ كان فعله في إخراج الدود أقوى
١٣- ويجلو ويقطع ويحلل
١٤- ويشفي من الزكام البارد إذا دق وصير في خرقة واشتم دائما أذهبه .
١٥- ودهنه نافع لداء الحية
١٦- ومن الثآليل والخيلان
١٧- وإذا شرب منه مثقال بماء نفع من البهر وضيق النفس
١٨- والضماد به ينفع من الصداع البارد

١٩- وإذا نقع منه سبع حبات عددا في لبن امرأة وسعط به صاحب اليرقان نفعه نفعا بليغا .

٢٠- وإذا طبخ بخل وتمضمض به نفع من وجع الأسنان عن برد

٢١- وإذا استعط به مسحوقا نفع من ابتداء الماء العارض في العين

٢٢- وإن ضمد به مع الخل قلع البثور والجرب المتقرح ، وحلل الأورام البلغمية المزمنة ، والأورام الصلبة

٢٣- وينفع من اللقوة إذا تسعط بدهنه

٢٤- وإذا شرب منه مقدار نصف مثقال إلى مثقال ، نفع من لسع الرتيلاء

٢٥- وإن سحق ناعما وخلط بدهن الحبة الخضراء ، وقطر منه في الأذن ثلاث قطرات نفع من البرد العارض فيها والريح والسدد .

٢٦- وإن قلي ثم دق ناعما ثم نقع في زيت وقطر في الأنف ثلاث قطرات أو أربع نفع من الزكام العارض معه عطاس كثير.

٢٧- وإذا أحرق وخلط بشمع مذاب بدهن السوسن أو دهن الحناء وطلي به القروح الخارجة من الساقين بعد غسلها بالخل نفعها وأزال القروح .

٢٨- وإذا سحق بخل وطلي به البرص والبهق الأسود والحزاز الغليظ نفعها وأبرأها

٢٩- وإذا سحق ناعما واستف منه كل يوم درهمين بماء بارد من عضه كلْب كلِب قبل أن يفرغ من الماء نفعه نفعا بليغا ، وأمن على نفسه من الهلاك .

٣٠- وإذا استعط بدهنه نفع من الفالج والكزاز وقطع موادهما

٣١- وإذا دخن به طرد الهوام .

وإذا أذيب الأنزروت بماء ولطخ على داخل الحلقة ثم ذر عليها الشونيز كان من الذرورات الجيدة العجيبة النفع من البواسير

٣٢- ومنافعه أضعاف ما ذكرنا ، والشربة منه درهمان .

وزعم قوم أن الإكثار منه قاتل

ما جاء عن عبدالملك بن حبيب الأليبري القرطبي ت ٢٣٨ هـ

قال في كتابه العلاج بالأعشاب (صـ ٥١) : ما جاء في ما يستشفى به من الحبّة السوداء .. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (**رأيت حبة سوداء فيها شفاء من كلّ داء**) . فأوتي بالفلفل ، فقال : (**لا**) . ثم أوتي بشونيز فقال : (**هي هذه**) . وعن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : (**ما من داء إلا وفي الحبة السوداء منه شفاء إلا السام**) . والسام : الموت . والحبّة السوداء : الشونيز . وعن الحارث بن كلّدة ينعت الشونيز للبطن ويقول : هو جيد له ولغير ذلك .

قال عبد الملك : وما يستشفى به بالشونيز :

ـ إذا قلي فصرّ في خرقة وشمّه المزكوم من زكام البلة إذا كان من البرد نفعه بإذن الله .

ـ وينفع إذا استسعط به من البلة والغلظ والبرد الذي يجتمع في الرأس فيصير منه الفالج

ـ وإذا شرب قتل حبّ القرع في البطن .

ـ وإذا عجن بالعسل وشرب بماء حارّ أذاب الحصا التي تكون في الكليتين والمثانة

ـ وينزل الحيض والبول

ما جاء عن فاضل الأطباء النصارى جالينوس

ت ٢٠٠ م

قال الإمام النووي رحمه الله (١٤ / ١٩٧) :

ثم قال – أي القاضي عياض – : وذكر الأطباء في منفعة الحبة السوداء التي هي الشونيز أشياء كثيرة وخواص عجيبة يصدقها قوله صلى الله عليه وسلم فيها . فذكر جالينوس :

- أنها تحل النفخ
- وتقتل ديدان البطن إذا أكل أو وضع على البطن
- وتنفي الزكام إذا قلي وصر في خرقة وشم
- وتزيل العلة التي تقشر منها الجلد
- ويقلع الثآليل المتعلقة والمنكسة
- والخيلان
- وتدر الطمث المنحبس إذا كان انحباسه من أخلاط غليظة لزجة
- وينفع الصداع إذا طلي به الجبين
- وتقلع البثور والجرب
- وتحلل الأورام البلغمية إذا تضمد به مع الخل
- وتنفع من الماء العارض في العين إذا استعط به مسحوقاً بدهن الأرليا

- وتنفع من انتصاب النفس
- ويتمضمض به من وجع الأسنان
- وتدر البول
- واللبن
- وتنفع من نهشة الرتيلاء
- وإذا بخر به طرد الهوام

وذكر عنه العالم الأندلسي ابن البيطار في كتابه الجامع لمفردات الأدوية والأغذية (٣ / ٩٧) أنه قال :

هذا يسخن ويجفف في الدرجة الثالثة ويشبه أيضاً أن تكون له قوة لطيفة ولهذا صار يشفي الزكام إذا صير في خرقة وهو مقلو وشمه الإنسان دائماً ، وهو مع هذا يحلل النفخ غاية الحل إذا ورد إلى داخل البدن ، وهذا مما يدل منه على أنه جوهر لطيف قد أنضجته الحرارة إنضاجاً مستقصى ولذلك هو مر ، وإذا كان الأمر في الشونيز على ما وصفت فليس من العجب أن يكون شأنه قتل الديدان لا إذا هو أكل فقط لكن إذا وضع على البطن من خارج ولا فيما يفعله أيضاً من قلعه العلة التي يتقشر معها الجلد ، وقلع الثآليل المتفلقة والمنكوسة والخيلان ما يستحق العجب منه ولذلك نجد أيضاً الشونيز نافعاً لمن به العلة المعروفة بانتصاب النفس ونجده يحدر الطمث فيمن يحتبس طمثها من النساء بسبب أخلاط غليظة لزجة ، وبالجملة حيثما احتجنا إلى التقطيع والجلاء والتجفيف والإسخان فالشونيز نافع لنا في ذلك منفعة كثيرة جداً اهـ

ما جاء عن العالم الباطني ابن سيناء

ت ٤٢٨ هـ

قال في كتابه القانون (١ / ٦٧٧) :

شونيز .

- الطبع : حار يابس في الثالثة .
- الخواص : حريف مقطع للبلغم جلاء ويحلل الرياح والنفخ وتنقيته بالغة .
- الزينة : يقطع الثآليل المنكوسة والخيلان والبهق والبرص خصوصاً .
- الأورام والبثور : يجعل مع الخَل على البثور اللبنية ويحل الأورام البلغمية والصلبة .
- القروح : مع الخل على القروح البلغمية والجرب المتقرح .
- أعضاء الرأس : ينفع من الزكاة خصوصاً مقلوا مجعولاً في صرة من كتان ويطلى على جبهة من به صداع بارد ، وإذا نقع في الخل ليلة ثم سحق من الغد واستعط به ، وتقدم إلى المريض حتى يستنشقه نفع من الأوجاع المزمنة في الرأس ومن اللقوة . وهو من الأدوية المنفخة جداً لسدد المصفاة . وطبيخه بالخل ينفع من وجع الأسنان مضمضة وخصوصاً مع خشب الصنوبر .

- أعضاء العين : إذا سعط مسحوقه بدهن الإيرسا منع ابتداء الماء .
- أعضاء النفس : ينفع أيضاً من انتصاب النفس إذا شرب مع نطرون .
- أعضاء النفض : يقتل الديدان وحب القرع ولو طلاء على السرة ، ويدر الطمث إذا استعمل
- الحميات : يحل الحميات البلغمية والسوداوية خاصة ويذهب بهما .
- السموم : من دخانه تهرب الهوام وزعم قوم أن الإكثار منه قاتل وهو مما ينفع من لسعة الرتيلاء إذا شرب منه

ما جاء عن الملك المظفر ابن التركماني ت ٦٩٦

قال في كتابه المفردات (١ / ٣٤٣) :

شُوْنِيز: « ع » له رأس شبيه بالخَشخاش في شكله ، طويل مجوَّف ، يحوي بزرًا أسود حِرّيفًا ، طيّب الرائحة ، وربما خُلِط بالعجين وخُبِز. وهو يسخن في الدرجة الثالثة ، وله قوّة لطيفة .

- يشفي الزُّكام إذا صُرّ في خرقة مقلوا ويَشمُّه الإنسان دائمًا.
- وهو يحلل النفخ غاية التحليل
- ويقتل الديدان إذا أكل وطُلِي على البطن من خارج
- ويقلع الثآليل المتفلقة والمنكوسة والخِيلان
- وينفع من انتصاب النَّفَس
- ويحدرِ الطمث
- وحيث يُحتاج إلى التقطيع والتجفيف والإسخان فالشونيز نافع في ذلك منفعة كثيرة.
- وإذا ضمدت به الجبهة وافق الصداع
- وإذا سُعط به مسحوقًا بدهن الإيرِسَا وافق ابتداء الماء النازل في العين

- وإذا تضمد به مع الخلّ وافق البثور اللِّبَنِيّة والجرب المتقرّح
- ويحلل الأورام المزمنة ، والأورام الصُّلْبة
- وإذا ضُمِدت به السرّة مخلوطًا بماء أخرج الدود الطِّوال
- وإذا أُدمِن شربه أيامًا كثيرة أدرّ البول والطمث واللبن
- وإذا شرب بالنطرون سكن عُسْر النفَس
- وإذا دخن به طرد الهوامّ
- وزعم قوم أن من أكثر من شربه قَتَله
- وخاصته : إذهاب الحمى الكائنة عن البلغم والسوداء
- وقتل حبّ القَرَع
- وإذا نُقِع في الخلّ ليلة ثم سحق من الغد واستعط به ، أو قدّم للمريض حتى يستنشقه ، نفع من الأوجاع المزمنة في الرأس ، ومن اللَّقوة .
- وهو من الأدوية المفتِّحة جدًّا لسُدَد المصفاة
- وينفع من البهَق والبرَص طلاء بالخلّ
- ويسقَى بالعسل والماء الحارّ للحصاة في المثانة والكُلَى
- وإذا قُلِي ثم دق ونقع في زيت وقطر من ذلك الزيت في الأنف ثلاث قطرات أو أربع ، نفع من الزكام إذا عرض معه عُطاس كثير
- وإذا نُثر على مقدم الرأس سخنه ، ونفع من توالي النَّزَلات
- وإذا سحق وعجن بدهن الورد ، نفع من أنواع الجرب .
- وهو يدرّ الطمث إدرارًا قويًا ، ويخرج الأجنة أحياء وموتى ، ويسقط المَشِيمة .
- وإذا أخذ منه سبع حبات عددًا ، وغمرت بلبن امرأة ساعة ، وسُعط بها في أنف من به يَرَقان ، واصفرت منه العينان ، نفع من ذلك نفعًا بليغًا وَحِيًّا ، لشدة تفتيحه السُّدَد

ما جاء عن العالم الأندلسي المشهور بابن البيطار

ت ٦٤٦

ديسقوريدوس : في الثالثة : هو تمنس صغير دقيق العيدان طوله نحو من شبرين أو أكثر ، وله ورق صغار شبيهة بورق النبات الذي يقال له : أريغازن إلا أنه أدق منها بكثير وعلى طرفه رأس شبيهة بالخشخاش في شكله طويله مجوفة تحوي بزراً أسود حريفاً طيب الرائحة وربما خلط بالعجين وخبز .

جالينوس : هذا يسخن ويجفف في الدرجة الثالثة ويشبه أيضاً أن تكون له قوة لطيفة ولهذا صار يشفي الزكام إذا صير في خرقة وهو مقلو وشمه الإنسان دائماً ، وهو مع هذا يحلل النفخ غاية الحل إذا ورد إلى داخل البدن ، وهذا مما يدل منه على أنه جوهر لطيف قد أنضجته الحرارة إنضاجاً مستقصى ولذلك هو مر ، وإذا كان الأمر في الشونيز على ما وصفت فليس من العجب أن يكون شأنه قتل الديدان لا إذا هو أكل فقط لكن إذا وضع على البطن من خارج ولا فيما يفعله أيضاً من قلعه العلة التي يتقشر معها الجلد ، وقلع الثآليل المتفلقة والمنكوسة والخيلان ما يستحق العجب منه ولذلك نجد أيضاً الشونيز نافعاً لمن به العلة المعروفة بانتصاب النفس ونجده يحدر الطمث فيمن يحتبس طمثها من النساء بسبب أخلاط غليظة لزجة ، وبالجملة حيثما احتجنا إلى التقطيع والجلاء والتجفيف والإسخان فالشونيز نافع لنا في ذلك منفعة كثيرة جداً .

ديسقوريدوس : وإذا ضمدت به الجبهة وافق الصداع وإذا استعط به مسحوقاً بدهن الإيرسا وافق ابتداء الماء النازل في العين ، وإذا تضمد به مع الخل قلع البثور اللبنية والجرب المتقرح وحلل الأورام البلغمية المزمنة والأورام الصلبة ، وإذا دق وخلط ببول صبي لم يحتلم قد عتق ووضع على الثآليل المسمارية قلعها ، وإذا طبخ بالخل مع خشب الصنوبر وتمضمض به نفع من وجع الأسنان ، وإذا ضمدت به السرة مخلوطاً بماء أخرج الدود الطوال ، وإذا سحق وجعل في صرة واشتم نفع الزكام ، وإذا أدمن شربه أياماً كثيرة أدمن البول والطمث واللبن ، وإذا شرب بالنطرون سكن عسر النفس ، وإذا شرب منه مقدار درهم بماء نفع من نهشة الرتيلا وإذا دخن به طرد الهوام . وقد زعم قوم أن من أكثر من شربه قتله .

ابن ماسه : خاصته إذهاب الحمى الكائنة عن البلغم والسوداء وقتل حب القرع .

ابن سينا : وإذا نقع في الخل ليلة ثم سحق من الغد واستعط به وتقدم إلى المريض حتى يستنشقه نفع من الأوجاع المزمنة في الرأس ومن اللقوة وهو من الأدوية المفتحة جداً للسدد في المصفاة وينفع من البرص والبهق طلاء بالخل أيضاً ويسقى بالعسل والماء الحار للحصاة الكائنة في المثانة والكلية . غيره : وهو يضر الحلق ويهيج الخوانيق القاتلة إذا أكثر منه .

أحمد بن إبراهيم : الشونيز إن عجن بعد سحقه بماء الحنظل الرطب أو المطبوخ وضمدت به السرة كان فعله في إخراج حب القرع أقوى فإن عجن بماء الشيح أخرج الحبات وإن سحق وخلط بشيء من دهن الحبة الخضراء وقطر منه في الأذن ثلاث قطرات نفع من البرد العارض للأذنين والريح والسدد ، وإذا قلي ودق ونقع في زيت وقطر من ذلك الزيت في الأنف ثلاث قطرات أو أربعة نفع من الزكام إذا عرض معه عطاس كثير ، وإذا أخذ شونيز وأحرق وخلط بشمع مداف بدهن سوسن أو بدهن حناء

وطلي على الرأس نفع من تناثر الشعر ، وإذا قلي الشونيز بنار لينة ودق وعجن بماء ورد وطلي منه على القروح التي تخرج في الساقين بعد أن تغسل القروح بالخل نفعها وأبرأها وأزالها ، وإذا سحق مع دم الأفاعي أو دم الخطاطيف ، وطلي به الوضح غيره ، وإذا استعط بدهن الشونيز نفع من الفالج والكزاز وقطع البلة والبرد الذي يجتمع فيصير منه الفالج .

مسيح بن الحكم : ودهنه إذا استعط به نفع من الفالج واللقوة .

مجهول : إذا سحق ونخل واستف منه كل يوم درهمان بماء فاتر نفع من عضة الكلب الكلب .

التجربتين : إذا سحق وشرب بسكنجبين نفع من حميات الربع المتقادمة والظاهرة النضح وإذا عجن بسمن وعسل نفع من أوجاع النفساء عند امتساك دم النفاس وينفع بهذه الصفة لأوجاع الأرحام ووجع الكلى ، وإذا سحق ببول ووضع على قروح الرأس الشهدية ، وتمودي عليه قلعها وأنبت الشعر فيها ، وإذا نثر على مقدم الرأس سخنه ونفع من توالي النزلات وإذا خالط الأكحال نفع ابتداء الماء النازل في العين ، وإذا سحق وعجن بدهن الورد وخل نفع من أنواع الجرب ، وإذا ضمد به أوجاع المفاصل نفعها ، وهو يدر الطمث إدراراً قوياً ويخرج الأجنة أحياء وموتى ويسقط المشيمة .

الشريف : إذا أخذ منه سبع حبوب عدداً وغمرت بلبن إمرأة ساعة وسعط بها في أنف من به يرقان واصفرت منه العينان ينفع ذلك جداً نفعاً بليغاً وحيا بشدة تفتيحه للسدد اهـ

خلاصة أقوال العلماء في فوائد الحبة السوداء

١- تعالج الانتفاخات

٢- تعالج حب القرع

٣- تعالج البرص

٤- تعالج حمى الربع مفردة ، وقيل مركبة إذا سحقت وشربت مع سكنجبين

٥- تعالج غلبة وطغيان المزاج البلغمي

٦- تفتح السدد

٧- تحلل الرياح

٨- تجفف رطوبة المعدة

٩- تفتت حصى الكلى والمثانة

١٠- مدرة للبول والحيض واللبن مع المداومة

١١- طاردة للديدان

١٢- تعالج زكام البرد

١٣- تعالج داء الحية وهو تساقط شعر الرأس شبيه بمرض الثعلبة إلا أن تساقط داء الحية يكون ملتويا في الرأس كهيئة الحية

١٤- وتفيد من الثآليل والخيلان [١] والبثور والجرب ضماداً مع الخل

---

(١) الثآليل معروفة والخيلان جمع خال وهي بقعة سوداء في الجسم عليها شعر

١٥- تعالج البهر وضيق النفس والبهر هو الأبهر ونسميه في اليمن النفرة أو المتنة لأنها تصيب متن الرجل وهو الوجع تحت الأكتاف وذلك عن طريق شرب كوب من مغلي الشونيز

١٦- تعالج الصداع البارد ضماداً

١٧- تعالج اليرقان[١] سعوطا عن طريق تنقيع عدد سبع حبات في لبن امرأة ويسعط المصاب

١٨- تنفع من وجع الأسنان الناتج عن البرد عن طريق طبخ الحبة السوداء بخل طبيعي ثم يتمضمض به

١٩- تنفع من الماء المبتدئ في العين سعوطاً ، وقيل : إذا خالط الأكحال نفع ابتداء الماء النازل في العين

٢٠- تحلل الأورام البلغمية المزمنة ، والأورام الصلبة ضماداً مع الخل

٢١- وتنفع من اللقوة[٢] إذا تسعط بدهنه

---

(١) اليرقان : مرض يصيب الشجر والانسان

- قال الزبيدي في لسان العرب (١/ ٦١٨٣) : قال الأطباء : اليرقان : يتغير منه لون البدن تغيرا فاحشا إلى صفرة أو سواد بجريان الخلط الأصفر أو الأسود إلى الجلد وما يليه اهـ
- وقال المناوي في التعاريف (١/ ٩٤٠) : اليرقان تغير فاحش في اللون إلى صفرة وسواد أو هما معا اهـ

(٢) اللقوة هي ميل الوجه لأحدى شقيه ويسمى عند البعض الملطوم ؛ نسبة لفعل الجن والشياطين ، ويسمى اليوم (العصب السابع) أو (شلل بل)

قال المناوي في التعاريف (١/ ٦٢٥) : اللقوة مرض ينجذب له شق الوجه إلى جهة غير طبيعية ولا يحسن التقاء الشفتين ولا ينطبق إحدى العينين اهـ

ومن الأشياء العجيبة التي وقفت عليها في علاج اللقوة ما ذكره الفيروز آبادي في القاموس المحيط (١/ ١٢٢٨) قال : فصل الكاف (الكركي بالضم) : طائر م ج كراكي دماغه ومرارته مخلوطان بدهن زنبق سعوطا للكثير النسيان عجيب وربما لا ينسى شيئا بعده ومرارته بماء السلق سعوطا ثلاثة أيام تبرئ من اللقوة البتة ومرارته تنفع الجرب والبرص طلاء اهـ

٢٢- شرب مغلي الشونيز ينفع من لسع الرتيلاء[١]

٢٣- وإن سحق ناعما وخلط بدهن الحبة الخضراء ، وقطر منه في الأذن ثلاث قطرات نفع من البرد العارض فيها والريح والسدد .

٢٤- يعالج الزكام المصاحب لعطاس إذا قلي ثم دق ناعما ثم نقع في زيت وقطر في الأنف ثلاث قطرات أو أربع نفع ، ويختصر ذلك باستخدام زيت الحبة السوداء

٢٥- يعالج القروح التي في الساقين تغسل الساقين بالخل ثم يؤتى بشونيز محمص ويخلط بشمع طبيعي مذاب بدهن السوسن (وقيل : بماء الورد) أو دهن الحناء ويطلى به

٢٦- وإذا سحق بخل وطلي به البرص والبهق الأسود والحزاز الغليظ نفعها وأبرأها

٢٧- إذا سحق ناعما (ونخل) واستف منه كل يوم درهمين بماء بارد (وقيل : فاتر) من عضه الكلْب الكلِب قبل أن يفرغ من الماء نفعه نفعا بليغا ، وأمن على نفسه من الهلاك .

٢٨- السعوط بدهنه ينفع من الفالج [٢] والكزاز[٣] ويطرد البرد والبلة (الرطوبة والبلغم)

---

(١) الرتيلاء : نوع من أنواع العناكب السامة

ومن الأدوية التي تفيد في علاج لسع الرتيلاء ما ذكره ابن الوردي في خريدة العجائب وفريدة الغرائب (١/٨٤) قال وهو يتحدث عن شجرة التين : وخشبها ينفع من لسع الرتيلاء نقعاً بالماء وشرباً ومسحاً وتعليقاً اهـ

(٢) الفالج هو الشلل

(٣) قال ابن سيدة في المخصص (١/٤٧٥) : الكُزَاز – الرِّعْدة من حُمَّى أو بَرْد وقيل هو داءٌ يُصيب الإنسان فيُرْعَدُ حتى يَمُوتَ اهـ

٢٩- التبخير به يطرد الهوام .

٣٠- إذا أذيب الأنزروت بماء ولطخ على داخل الحلقة ثم ذر عليها الشونيز كان من الذرورات الجيدة العجيبة النفع من البواسير

٣١- ومنافعه أضعاف ما ذكرنا ، والشربة منه درهمان .

٣٢- يخرج الأجنة أحياء وموتى ، ويسقط المَشِيمة

٣٣- ومن غريب ما ذكر عنها أنها إذا دقت وخلطت ببول صبي لم يحتلم قد عتق ووضع على الثآليل المسمارية قلعها ولا يجوز التداوي بالبول

٣٤- ومن غريب ما ذكر عنها أيضاً أنه إذا سحقت مع دم الأفاعي أو دم الخطاطيف وطلي به الوضح وهو البرص أبرأه

٣٥- وإذا عجن بسمن وعسل نفع من أوجاع النفساء عند امتساك دم النفاس وينفع بهذه الطريقة أيضاً لأوجاع الأرحام ووجع الكلى

٣٦- ومن قبيح ما قيل : إذا سحق ببول أنبت الشعر ، وأقول : على من أراد فعل ذلك أن يستخدم بول الابل لنفع لذات المشكلة ولحله شرعاً

٣٧- وإذا نثر على مقدم الرأس سخنه ونفع من توالي النزلات

٣٨- وإذا ضمد به أوجاع المفاصل نفعها

وقال ابن نظور في لسان (٥/٤٠٠) : الكزاز الرعدة من البرد والعامة تقول : الكزاز وقد كز انقبض من البرد وفي الحديث أن رجلا اغتسل فكز فمات ، الكزاز داء يتولد من شدة البرد وقيل : هو نفس البرد واكلأز اكلئزازاً انقبض واللام زائدة اهـ

طرق استخدام الحبة السوداء في الدواء

الحقيقة أن الحبة السوداء متعددة الطرق من حيثية الاستخدام حسب نوع المرض وإمكانية الاستخدام ، وقد ذكرت من طرق استخداماتها ما يتجاوز العشرين طريقة بشكل مجمل وستجد هذه الطرق بشكل مفصل مع الشرح والتوضيح وبيان الاختيار بينها حسب نوع المرض – بإذن الله تعالى – في كتابي "بوابات الدواء" أو ضمن كتابي "الصيدلية القديمة" يسر الله تعالى الهمة لإتمام ما بدأته وأعان على نشره ونفع به

- الطريقة الأولى : مفردة
- الطريقة الثانية : مركبة
- الطريقة الثالثة : مسحوقة
- الطريقة الرابعة : غير مسحوقة
- الطريقة الخامسة : أكلاً
- الطريقة السادسة : شرباً
- الطريقة السابعة : سعوطاً
- الطريقة الثامنة : ضماداً
- الطريقة التاسعة : مطبوخة
- الطريقة العاشرة : دهاناً باستخدام زيتها

- الطريقة الحادية عشرة : طلاء
- الطريقة الثانية عشرة : استنشاقاً
- الطريقة الثالثة عشرة : بخوراً
- الطريقة الرابعة عشرة : بخاراً
- الطريقة الخامسة عشرة : تقطيراً
- الطريقة السادسة عشرة : اغتسالاً
- الطريقة السابعة عشرة : لبساً !! وهذه الطريقة لا يعرفها الكثير وتكون بتنقيع لباس معين بنقيع الحبة السوداء ثم يلبس لعلاج مشكلة معينة كعلاج بعض الأمراض الجلدية ، أو لطرد الهوام والحشرات والقمل من الجسم أثناء النوم وهذه الطريقة أغلب ما طبقت في استخدام ملبوسات الكركم الداخلية لتحفيز الرغبة والقدرة الجنسية معاً
- الطريقة الثامنة عشرة : طريقة التحاميل سواء شرجية أو مهبلية
- الطريقة التاسعة عشرة : طريقة الحقن سواء شرجية أو مهبلية ، وهذه الطريقة والتي قبلها تفيد في الشرج للبواسير والشروخ والديدان الدبوسية ، وتفيد في المهبل للأمراض المناعية كالقروح والهيربس وغير ذلك
- الطريقة العشرون : اكتحالاً
- الطريقة الحادية والعشرون : طريقة السفوف
- الطريقة الثانية والعشرون : طريقة المغطس المائي
- الطريقة الثالثة والعشرون : طريقة اللهوم
- الطريقة الرابعة والعشرون : طريقة المضمضة
- الطريقة الخامسة والعشرون : طريقة الذرور

- الطريقة السادسة والعشرون : وهناك طرق عصرية مثل صناعة الكريمات والمراهم وتعبئة الكبسولات

تنبيه :

ننبه أن هذه الطرق ترجع لأهل الطب وليس لكل أحد أن يتطفل بدس رأسه والتدخل بما فيه ضرر على بدن الإنسان بغير علم ، وفي الحديث النبوي : (**من طب ولم يعلم منه طب فهو ضامن**)

الخاتمة

انتهت هذه الرسالة بفضل الله تعالى فله كل شكري وأسأله غفران وزري وأسأله فهو المولى الكريم المعطي الحكيم أن ينفع بها الإسلام والمسلمين وأن يجعلها لي ذخراً يوم الدين

وصلى الله وسلم على نبينا وسيدنا

محمد الصادق الأمين وعلى آله

وصحبه والتابعين